

سلسلة

شرح مختصرات شيخ الإسلام محمد بن
عبدالوهاب

(٦)

شرح

القواعد الأربع ومعهمتها

لشيخ الإسلام الإمام محمد بن عبد الوهاب
رحمه الله تعالى

تأليف

الفقير إلى عفو رب العالمين
بربر بن حمبي بن طبي لبني

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد:

فإن رسالة "القواعد الأربع" تأليف شيخ الإسلام الإمام محمد بن عبد الوهاب النجدي (ت: 1206هـ) رحمه الله تعالى، من أفضل الرسائل التي توضح معنى التوحيد الواجب، وتبيّن معنى ضده من الشرك الذي حرمه الله تعالى عباده، وهي مع صغر حجمها، وبساطة ألفاظها، إلا أنها تضم قواعد عظيمة، وأصولاً كبيرة، بل على مضمونها كانت دعوة الرسل عليهم الصلاة والسلام، وفيها كانت الخصومة بين الأنبياء وأفواهم، وقد عيّنت هذه الأصول، وطمّست تلك الثوابت قرونًا كثيرة من أعداء الحق، وأئمة الضلال، إلا عند أفراد الأمة من رحمة الله تعالى، فغير جند إبليس معنى التوحيد الواجب علىخلق وجعلوه مقصوراً على الإيمان بربوبية الله تعالى وأنه الخالق الرازق، وغيرروا معنى الشرك الذي حرمه الله تعالى على عباده وقصره على نحت الأصنام، واعتقاد الخلق والرزق والإحياء والإماتة في أحد منخلق! بما لم يكن يعتقد أبو جهل وأبو لهب في اللات والعزى! ونتج عن ذلك عدم تكفيـر

شرح القواعد الأربع ومتّمّتها لشیخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمة الله

المشركين، وإقامة حد الله تعالى فيهم من الاستتابة والأخذ على أيديهم وقتل أو قتال المرتدّين والمشركين.

وهذا التحريف والتزييف كان سبباً لأنحراف الكثير عن السبيل، وتعطيل الدليل، فلا توحيد ربّهم عرفوه، ولا الإشراك بالله تعالى اجتنبوه، وهم يحسبون أنّهم مهتدون! قال تعالى : ﴿ قُلْ هَلْ نُنَيِّكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا * الَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا * أُولَئِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ وَلِقَائِهِ فَخَطَّتْ أَعْمَالُهُمْ فَلَا نُقْيمُ لُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَرُزْنًا ﴾ [الكهف: ١٠٣ - ١٠٥].

فلما جهل الكثيرون من الناس حقيقة التوحيد، ومعنى الشرك، والتّمييز بين المسلم والمشرك، وحكم من كفر بالله تعالى، كان من أوجب الواجبات على أهل العلم الراسخين بيان ذلك للناس، قياماً بواجب النّصيحة، وتعليم الناس حدود ما أنزل الله، ومن تلك الحدود معرفة معنى التّوحيد، ومعنى الشرك، فمعرفة ذلك من أوجب الواجبات على المسلم تعلماً وتعلماً ودعوة وجهاداً، والجهل بها من الكفر والنفاق، كما قال تعالى: ﴿ الْأَعْرَابُ أَشَدُ كُفْرًا وَنِفَاقًا وَأَجْدَرُ أَلَا يَعْلَمُوا حُدُودَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾ [التوبه: ٩٧].

وكان من العلماء الصادقين الذين نصر الله بهم ملة التّوحيد والسنّة، وجدد به معالم الدين: شیخ الإسلام الإمام محمد بن عبد الوهاب رحمة الله

شرح القواعد الأربع ومتّمّتها لشیخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمة الله

تعالى (ت: ١٢٠ هـ) فقام بنصرة دين الله تعالى، وبيان توحيده الذي جاءت به الرسول، وحضر من الشرك، وفرق الله به بين الحق والباطل، وقمع بمؤلفاته كل معاين وجادل، فكتب هذه الرسالة النافعة الجامعية، وبيان فيها:

[١] معنى التوحيد.

[٢] ومعنى الشرك.

[٣] وكفر من وقع في الشرك الأكبر.

[٤] وعقوبته.

وعلى هذه المسائل الأربع كانت الخصومة بينه وبين أهل الضلال في عصره وبعد عصره، وهي المسائل التي يدور عليها فلك جميع مؤلفات الإمام رحمة الله تعالى، وقد نص الإمام على ذلك في رسالته لابن عيد - أحد الصلحاء في مدينة ثمدا من أعمال نجد - فقال رحمة الله تعالى كما في "مجموع رسائله" (٢٤-٢٥): «ولكن قبل الكلام أعلم أنني عرفت بأربع مسائل:

الأولى: بيان التوحيد مع أنه لم يطرق آذان أكثر الناس^(١).

الثانية: بيان الشرك ولو كان في كلام من يتسبّب إلى العلم أو العبادة؛ من دعوة غير الله، أو قصده بشيء من العبادة، ولو زعم أنهم يريدون أنهم

(١) ومن أشهر مؤلفاته في بيان "التوحيد" وأمور العبادة: "ثلاثة الأصول" و"القواعد الأربع".

شرح القواعد الأربع ومتّمّتها لشیخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمة الله

شُفَعاءٌ عِنْدَ اللَّهِ مَعَ أَنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ يَظْنُونَ أَنَّ هَذَا مِنْ أَفْضَلِ الْقُرْبَاتِ كَمَا ذَكَرْتُمْ عَنِ الْعُلَمَاءِ أَمْمَهُمْ يَذْكُرُونَ أَنَّهُ قَدْ وَقَعَ فِي زَمَانِهِمْ^(١).

الثالثة: تَكْفِيرُ مَنْ بَانَ لِهِ أَنَّ التَّوْحِيدَ هُوَ دِينُ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ أَبْغَضَهُ وَنَفَرَ النَّاسَ عَنْهُ، وَجَاهَدَ مَنْ صَدَّقَ الرَّسُولَ فِيهِ وَمَنْ عَرَفَ الشَّرَكَ وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعِثَ بِإِنْكَارِهِ وَأَقْرَبَ بِذَلِكَ لِيَلَّا وَمَهَارًا ثُمَّ مَدَحَهُ وَحَسَنَهُ لِلنَّاسِ وَزَعَمَ أَنَّ أَهْلَهُ لَا يُخْطِئُونَ لِأَنَّهُمْ السَّوَادُ الْأَعْظَمُ، وَأَمَّا مَا ذَكَرَ الْأَعْدَاءُ عَنِّي أَنِّي أَكْفَرُ بِالظَّنِّ، وَبِالْمُوالَةِ أَوْ أَكْفَرُ الْجَاهِلَ الَّذِي لَمْ تَقْعُمْ عَلَيْهِ الْحُجَّةُ^(٢) فَهَذَا بُهْتَانٌ عَظِيمٌ يُرِيدُونَ بِهِ تَنْفِيرَ النَّاسِ عَنِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ^(٣).

الرابعة: الْأَمْرُ بِقتالِ هُؤُلَاءِ خَاصَّةً حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةً وَيَكُونُ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ، فَلَمَّا اسْتَهَرَ عَنِّي هُؤُلَاءِ الْأَرْبَعِ صَدَّقَنِي مَنْ يَدَعِي أَنَّهُ مِنَ الْعُلَمَاءِ فِي جَمِيعِ الْبُلْدَانِ فِي التَّوْحِيدِ وَفِي نَفْيِ الشَّرَكِ وَرَدُّوا عَلَى التَّكْفِيرِ وَالْقِتَالِ^(٤). فِي بَيْنِ الْإِمَامِ رَحْمَهُ اللَّهُ تَعَالَى؛ أَنَّهُ عُرِفَ فِي عَصْرِهِ بِإِيْضَاحِ هَذِهِ الْمَسَائلِ،

(١) وَمِنْ أَشْهَرِ مُؤْلَفَاتِهِ فِي بَيَانِ الشَّرَكِ، وَصُورِهِ، وَالتَّهْبِيبِ مِنْهُ: "نَوَاقْضُ الْإِسْلَامِ" وَ"كِتَابُ التَّوْحِيدِ" وَيَكْثُرُ فِيهِ: بَابُ مِنَ الشَّرَكِ .. بَابُ مِنَ الشَّرَكِ، كُلُّ ذَلِكَ فِي بَيَانِ حَقِيقَةِ الشَّرَكِ وَمَعْنَاهِهِ وَصُورِهِ.

(٢) يُرَاجِعُ فِي هَذِهِ الْمَسَأَةِ كَتَابَ "براءةُ الشِّيخِينِ مِنْ إِعْذَارِ الْجَاهِلِينَ بِتَوْحِيدِ رَبِّ الْعَالَمِينَ" وَ"رِسَالَةُ فِي التَّحْذِيرِ مِنَ الْفُرْقَةِ وَالْقَوْلِ فِي مَسَأَةِ الْعُدُورِ بِالْجَهَلِ".

(٣) وَمِنْ أَشْهَرِ مُؤْلَفَاتِهِ فِي تَحْقِيقِ هَذَا الْأَصْلِ: "مُفِيدُ الْمُسْتَفِيدِ فِي كَفْرِ تَارِكِ التَّوْحِيدِ".

(٤) وَمِنْ أَشْهَرِ مُؤْلَفَاتِهِ فِي هَذَا: "كَشْفُ الشُّبُهَاتِ".

شرح القواعد الأربع ومتّمّتها لشیخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله

وأوضح أنَّ كثیراً من علماء عصره لم يُخالفوه في معنى التَّوحيد الواجب، والشَّرِك المنهي عنه، وإنما عظم الخلاف والمُکابرة من بعضهم في التَّكْفِير والقتال.

وهذه الرسالة التي بين أيدينا هي تطبيق وتوضيح للمسائل الأربع التي ذكرها الإمام في رسالته الآنفة الذكر.

فالقاعدة الأولى: في بيان التَّوحيد وحقيقته.

والقاعدة الثانية: في تَحْقِيقَ مَعْنَى خَطِيرًا مِنْ مَعَانِي الشَّرِكِ.

والقاعدة الثالثة: في الأسماء والأحكام، أو قل: في التَّكْفِير والقتال.

والقاعدة الرابعة: مؤكدة للثالثة.

وقد طلب مني الأخ الجليل، والشيخ النبيل: حميد بن عتيق الهمذاني حفظه الله تعالى أن أتملي عليه شرحاً لها أكثر من مررة، فكان ذلك لعظيم منزلته في قلبي، وللحاجة الماسة للعناية بهذه الرسالة، والاهتمام بها، ولأنَّ فهُمَها فَهُمَا جيداً يُبَيِّنَ للمُنْصِفِ حقيقة دعوة شيخ الإسلام الإمام محمد بن عبد الوهاب، ومبلغ جور المخالفين وطمسِهم للحقائق.

ولجلاله هذه القواعد فقد كان شيخ الإسلام رحمة الله تعالى يُكتَبُ بها الكثير في رسائله ومكاتباته، وربما زاد في بعضها ما ليس في غيرها، وهي مذكورة في كتاب "الدرر السنوية" وقد اجتهدت أن أُنْهِيَ على مواطن الزِّيادة، وما فيها من فوائد.

شرح القواعد الأربع ومتّمّتها لشیخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمة الله

وقد بَيْنَ مَضْمُونَ هَذِهِ الْقَوَاعِدِ فِي مَوَاطِنَ، فَيَقُولُ مَرَّةً - كَمَا فِي "الدُّرُرِ" (٢٧/٢) : «فَهَذِهِ أَرْبَعُ قَوَاعِدَ، ذَكَرَهَا اللَّهُ فِي مُحْكَمٍ كِتَابِهِ، يَعْرِفُ بِهَا الرَّجُلُ : شَهادَةً أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَيُمِيزُّ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُشْرِكِينَ، فَتَدَبَّرَهَا يَرْجُمُكَ اللَّهُ، وَأَصْنُعْ إِلَيْهَا فَهْمَكَ، فَإِنَّهَا عَظِيمَةُ النَّفْعِ».

ويقول في موطن آخر (٣٣/٢) : «أَرْبَعُ قَوَاعِدٍ مِنْ قَوَاعِدِ الدِّينِ، يُمِيزُّ بَيْنَ الْمُسْلِمِ بَيْنَ مَذَهَبِ الْمُسْلِمِينَ مِنْ مَذَهَبِ الْمُشْرِكِينَ».

وهناك أربع مسائل أيضاً ضمن "الدُّرُرُ السُّنْنِيَّةِ" (٢/٥-٢٢) تقاربُها في المضمون وفيها بعضُ الزياداتِ، وهي أكبرُ حجمًا من "القواعد الأربع" آنفة الذكر، ذكر الشّيخ في صدرِها أمّا تُميّزُ بين دينِ المسلمِ والمُشرِكِ، وهي رسالةً لا تَقْصُرُ عن "القواعد الأربع" في الأهميةِ والفائدةِ، فألحقُتها بها، وعلقتُ عليها بما يلزمُ.

هذا وإنِّي بِحَمْدِ اللهِ تَعَالَى أَرْوَي "القواعد الأربع" بِحَقِّ قِرَاءَتِي لَهَا على شَيْخِنَا الشَّيْخِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَتَيقِ بِحَقِّ قِرَاءَتِهِ عَلَى الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ وَهُوَ يَرْوِيهَا إِجَازَةً إِنْ لَمْ يَكُنْ سَمَاعًا عَنِ الشَّيْخِ سَعْدِ بْنِ حَمَدِ بْنِ عَتَيقِ عَنْ أَبِيهِ الشَّيْخِ حَمَدِ بْنِ عَتَيقِ وَأَحْمَدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَيْسَى كِلاهُمَا عَنِ الشَّيْخِ الْإِمَامِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَسَنِ عَنْ جَدِّهِ شَيْخِ الإِسْلَامِ الْإِمَامِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الوَهَابِ.

شرح القواعد الأربع ومتّمّتها لشّيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمة الله

وأرزوها إجازة بعلو عن شيخنا محمد بن عبد الرحمن بن إسحاق عن
سعدي بن عتيق به.

وأرزوها عن مشائخنا عبد الوكيل الهاشمي وعبد العزيز الزهراني
ويحيى العظيم آبادي وإمام المسجد الحرام الشّيخ محمد بن سعيد وغيرهم
إجازة عن والد الأول الشّيخ عبد الحق الهاشمي وهو يرويه عن أحمد بن
عبد الله بن سالم البغدادي ثم المداني عن عبد الرحمن بن حسن عن جده
الإمام محمد بن عبد الوهاب.

وأرزوها قراءة غير مرّة على شيخنا عبد الرحمن العياف بقراءته على
شيخه سليمان بن حمدان، وبقراءتي على الشّيخ محمد الشدي عن ابن
حمدان؛ قال: أخبرنا عبد السّtar الدّهلوi ح

وأرزوها بعلو إجازة عن الشّيخ محمد الطيب الكتاني وعبد العظيم
الكتاني وغيرهم عن عبد السّtar الدّهلوi قال: أخبرنا أحمد بن إبراهيم بن
عيسى عن عبد الرحمن بن حسن به.

وأرزوها بعلو قراءة لها على شيخنا إبراهيم بن راشد الحذيثي عن جده
لاممه رميح الرميح بقراءته على الشّيخ عبد الرحمن بن حسن به.

وأرزوها إجازة عن مشائخنا شمس الحق ملتأني وعبد القيوم الرحّاني
كلاهما - عن الشّيخ أحمد الله الدّهلوi عن الشّيخ نذير حسين الدّهلوi

شرح القواعد الأربع وتممتها لشيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله

عن عايد السندي بإجازته لأهل العصر عن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب عن أبيه الإمام محمد بن عبد الوهاب. ولي أسانيد أخرى إلى هذا الكتاب تركتها اختصاراً.

الإجازةُ وقيد السَّماع

هذا وإنْ الأخ:

نفع الله به وجعله مباركاً أينما كان.

قد قرأ عندي هذه الرسالة في مجلسٍ واحدٍ، وذلك يوم
(الموافق لـ شهر / عام ١٤)

وإنني أحِيزُهُ أَنْ يَرْوِيَ عَنِيَ هَذِهِ الرِّسَالَةَ بِأَسَانِيدِهَا المَذْكُورَةِ، وَبِكُلِّ مَا
يَصِحُّ لِي مِنْ أَسَانِيدٍ، وَأَنْ يَرْوِيَ عَنِيَ مَا كَتَبْتُهُ عَلَيْهَا مِنْ شِرْحٍ، وَوَصِيتَيْ لَهُ:
الْعِنَاءُ بِهَا، وَقِرَاءَتِهَا، وَإِقْرَائِهَا، مَعْ لُزُومِ سَبِيلِ الْعِلْمِ وَالتَّعْلِيمِ، وَالْعِبَادَةِ
وَالْعَمَلِ، وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدَ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجَمَعِينَ.

كتبه الفقير إلى ربِّه العلي

برر بن حبيبي بن طبي (بنبي)

شرح القواعد الأربع ومتّمّتها لشیخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمة الله

قال الإمام رحمة الله تعالى :

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

أَسْأَلُ اللَّهَ الْكَرِيمَ رَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ أَنْ يَتُوَلَّكَ^(١) فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ،
وَأَنْ يَجْعَلَكَ مُبَارَكًا أَيْنَما كُنْتَ، وَأَنْ يَجْعَلَكَ مِنْ إِذَا أُعْطَيَ شَكْرًا، وَإِذَا أُبْتُلِيَ
صَبَرَ، وَإِذَا أَذْنَبَ اسْتَغْفَرَ، فَإِنَّ هَؤُلَاءِ الْثَّلَاثَ عُنوانُ السَّعَادَةِ^(٢).

اعْلَمُ أَرْشَدَكَ اللَّهُ لِطَاعَتِهِ: أَنَّ الْخَنِيفِيَّةَ^(٣) مَلَّةُ إِبْرَاهِيمَ: أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ

^(١) ولادة النّصرة والتأييد والعون.

^(٢) هذا الكلام مستفاد من كلام الإمام الهمام ابن قيم الجوزية رحمة الله تعالى في أول كتابه "الوابل الصيب" حيث قال: «بسم الله الرحمن الرحيم؛ ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، الله سبحانه وتعالى المسؤول المرجو الإجابة أن يتولواكم في الدنيا والآخرة وأن يسبغ عليكم نعمه ظاهرة وباطنة، وأن يجعلكم من إذا أنعم عليه شكر وإذا ابتلي صبر وإذا أذنب استغفر فإن هذه الأمور الثلاثة عنوان سعادة العبد وعلامة فلاحه في دنياه وأخراء ولا ينفك عبد عنها أبداً فإن العبد دائم التقلب بين هذه الأطباقين الثلاث...» ثم تكلّم عن هذه الثلاثة: الشكر والصبر والاستغفار بكلام جميل يُراجعه هناك.

والشُّكُرُ والتُّوبَةُ وَالصَّبَرُ، هُبَاتٌ لَا يَنْلَاها إِلَّا مِنْ اصْطَفَاهُ اللَّهُ وَاخْتَارَهُ لَهُ، فَالْتَّعْرُضُ لِلذَّنْبِ وَنَزْولُ النِّعْمَةِ وَالتِّقْمَةِ، يُشْتَرِكُ فِيهِ الْمُؤْمِنُ وَالْكَافِرُ، وَالْمُؤْمِنُ وَالْفَاسِقُ، وَقَدْ لَا يَوْفَقُ الْكَثِيرُ إِلَى «الشُّكُرِ عَلَى النِّعْمَةِ» و«الصَّبَرِ عَنِ الْبُلْوَى» و«الْإِسْتَغْفَارِ عَنِ التُّوبَةِ» فَمَنْ أَعْطَيَ هَذِهِ الْثَّلَاثَ فَهُوَ فِي سَعَادَةٍ وَخَيْرٍ.

^(٣) الْخَنِيفِيَّةُ مِنَ الْحَكَمَ، وَهُوَ الْمِيلَ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَقَالُوا كُونُوا هُودًا أَوْ نَصَارَى تَهْتَدُوا قُلْ بَلْ مَلَّةُ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [البقرة: ١٣٥] وَقَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ صَدَقَ اللَّهُ فَاتَّبَعُوا مَلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [آل عمران: ٩٥] وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِلَّهِ

شرح القواعد الأربع وتمامها لشيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله

حَنِيفًا وَلَمْ يَكُنْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴿١٢٠﴾ [التحل]: والآيات في المعنى كثيرة، ويقول النبي ﷺ: «أرسلت بحنيفية سمحنة» رواه الإمام أحمد.

وسميت ملة إبراهيم بالحنيفية لمعنى عندهم التفسير:

أوها: المستقيم والمتبوع؛ نظراً إلى السلامة والفال، كما تسمى العرب الصحراء المهلكة مفازة، وهذا مروي عن محمد بن كعب القرطبي، واختاره ابن جرير (٣/١٠٤) وقال: «وأما "الحنيف" فإنه المستقيم من كل شيء، وقد قيل: إن الرجل الذي تقبل إحدى قدميه على الأخرى، إنما قيل له "أحنف" نظراً له إلى السلامة، كما قيل للمهلكة من البلاد "المفازة" بمعنى الفوز بالنجاة منها والسلامة، وكما قيل للديع "السليم" تفاولاً له بالسلامة من الهلاك».

وهذا فيه نظر؛ فإن الفال والنظر في السلامة يكون بتسمية المكره بها يُحمد ولا ينقل المحمود إلى مسمى مكره.

والثاني: المائلة عن الشرك المستقيمة على التوحيد، وقال ابن عباس: الحنيف: «المائل عن الأديان كلها إلى دين الإسلام».

قال الزجاج: أنشدوا:

ولكنا حُلِقْنَا إِذْ حُلِقْنَا
حنِيفاً دِينُنَا عَنْ كُلِّ دِينٍ

فالحنيف هو المائل عن جميع ما يعبد من دون الله، المستقيم على توحيد الله، وهذا يوافق كلمة التوحيد: لا إله إلا الله، فأوها ميل عن جميع ما يعبد من دون الله بالتفسي، ثم استقامة على إفراد الله تعالى بالتوكيد بصادق الإثبات.

وهي مسألة: إذا كانت الحنفية هي التوحيد والإخلاص والاستقامة والاتباع، فلماذا خُصّ بها إبراهيم دون غيره من الأنبياء؟

فيقال: أجاب عنه ابن جرير الطبرى (٣/١٠٨) بـ: «أن الله تعالى ذكره لم يجعل أحداً منهم إماماً لمن بعده من عباده إلى قيام الساعة، كالذى فعل من ذلك بإبراهيم، فجعله إماماً فيما بينه من مناسك الحج والختان، وغير ذلك من شرائع الإسلام، تعبدا به أبداً إلى قيام الساعة، وجعل ما سن من ذلك علماً مميزاً بين مؤمني عباده وكفارهم، والمطاع منهم له والعاصي، فسمى الحنيف من الناس

مُحْلِصًا لِهِ الدِّينَ كَمَا قَالَ تَعَالَى ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦].

فِإِذَا عَرَفْتَ أَنَّ اللَّهَ خَلَقَ لِعِبَادِهِ فَاعْلَمْ: أَنَّ الْعِبَادَةَ لَا تُسْمَى عِبَادَةً إِلَّا مَعَ التَّوْحِيدِ، كَمَا أَنَّ الصَّلَاةَ لَا تُسْمَى صَلَاةً إِلَّا مَعَ الطَّهَارَةِ، فَإِذَا دَخَلَ الشَّرْكَ فِي الْعِبَادَةِ فَسَدَّتْ كَالْحَدَثِ إِذَا دَخَلَ فِي الطَّهَارَةِ.

فِإِذَا عَرَفْتَ أَنَّ الشَّرْكَ إِذَا خَالَطَ الْعِبَادَةَ أَفْسَدَهَا وَأَحْبَطَ الْعَمَلَ وَصَارَ صَاحِبَهُ مِنَ الْخَالِدِينَ فِي النَّارِ عَرَفْتَ أَنَّ أَهْمَّ مَا عَلَيْكَ: مَعْرِفَةُ ذَلِكَ، لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يُحْلِصَكَ مِنْ هَذِهِ الشَّبَكَةِ، وَهِيَ الشَّرْكُ بِاللَّهِ الَّذِي قَالَ اللَّهُ فِيهِ: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرِكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ١١٦] ^(١).

"حنيفا" باتباعه ملته، واستقامته على هديه ومنهاجه، وسمى الضال من ملته بسائل أسماء الملل، فقيل: "يهودي، ونصراني، ومجوسى"، وغير ذلك من صنوف الملل.

^(١) في موطن في "الدرر" (٢ / ٣٦-٣٧) لم يستدل بهذه الآية، وإنما استدل بغيرها، وأضاف كلاماً فقال: «كما قال تعالى: ﴿مَا كَانَ لِلْمُسْرِكِينَ أَنْ يَعْمَرُوا مَسَاجِدَ اللَّهِ شَاهِدِينَ عَلَى أَنفُسِهِمْ بِالْكُفْرِ أُولَئِكَ حَيْطَتْ أَعْمَالُهُمْ وَفِي النَّارِ هُمْ خَالِدُونَ﴾ [التوبه: ١٧] فمن دعى غير الله، طالباً منه ما لا يقدر عليه إلا الله، من جلب حبى، أو دفع ضر، فقد أشرك في عبادة الله، كما قال تعالى: ﴿وَمَنْ أَصْلَ مِنْ يُدْعَوْ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ لَا يَسْتَحِيْ لَهُ إِلَيْ يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَهُمْ عَنْ دُعَائِهِمْ غَافِلُونَ وَإِذَا حَيَّرَ النَّاسُ كَانُوا هُمْ أَعْدَاءً وَكَانُوا بِعِبَادَتِهِمْ كَافِرِينَ﴾ [الأحقاف: ٥-٦] ، وقال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ مِنْ قِطْعَيْرِ إِنْ تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُونَا دُعَاءَكُمْ وَلَوْ سَمِعُوا مَا اسْتَجَابُوا لَكُمْ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُونَ بِشَرِكِكُمْ وَلَا يُنَيِّكَ مِثْلُ حَبِّيْر﴾ [فاطر: ١٣-١٤] فأنْبَهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنَّ دُعَاءَ غَيْرِ اللَّهِ شَرِكٌ، فَمَنْ قَالَ: يا رسول الله! أو: يا عبد الله بن عباس: أو: يا عبدالقادر، أو: يا ممحوص! زاعِماً أنه

شرح القواعد الأربع ومتّمّتها لشیخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمة الله

يقضي حاجته إلى الله تعالى، أو أنه شفيعه عنده! أو وسيلته إليه، فهو الشرك الذي يهدى الدّم، ويُبيح المال، إلا أن يتوب من ذلك؛ وكذلك من ذبح لغير الله، أو نذر لغير الله، أو توكل على غير الله، أو رجاء غير الله، أو التجأ إلى غير الله، أو استغاث بغير الله، فيما لا يقدر عليه إلا الله، فهو أيضاً شرك. وما ذكرنا من أنواع الشرك فهو الذي قال الله فيه: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرِكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكَ بِاللَّهِ فَقَدِ افْتَرَ إِنَّمَا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٤٨] ، وهذا الذي قاتل عليه رسول الله ﷺ مشركي العرب، وأمرهم بإخلاص العبادة لله». وهذا الكلام فيه فوائد:

ومنها: أن من دلائل خطورة الشرك أنه يحط جميع الأفعال، ويوجب الخلود في النار.
ومنها: وأنه لا أحد أضل من يدعوه مع الله إلهًا غيره.

ومنها: أن من صور دعاء غير الله؛ من يستغيث بالرسول ﷺ أو بعبد الله بن عباس، أو بعبد القادر الجيلاني، أو بالشيخ محجوب، وهذا واقع من كثير منخلق، ولا ينكره إلا مكابر، قال الشيخ محمد بشير السهسواني في "صيانة الإنسان عن وسوسة الشيخ دحلان" (ص ١٦١): «ومن أنكر حصول النساء للأموات والاستغاثة بهم استقلالاً فليخبرنا ما معنى ما سمه في الأقطار اليمانية من قوله: يا ابن العجيلى، يا زيلعى، يا ابن علوان، يا فلان يا فلان؟ هل ينكر هذا منكر، ويشك فيه شاك؟ وما عدا ديار اليمن فالامر فيها أطم وأعم، ففي كل قرية ميّت يعتقدُه أهله وينادونه وفي كل مدينة جماعة منهم، حتى أنهم في حرم الله ينادون: يا ابن عباس، يا محجوب، فيما ظنك بغير ذلك؟ فلقد تلطف إبليس وجندوه أخزاهم الله تعالى لغالب أهل الملة الإسلامية بلطفة تزلزل الأقدام عن الإسلام، فإننا الله وإننا إليه راجعون».

ومنها: أن تسمية الشرك وسيلة وشفاعة لا ينفي كونه شركاً، لما فيه من صريح طلب الغوث وال الحاجة من الأموات.

ومنها: أن الاستغاثة لا تكون شركاً إلا إذا كانت فيها لا يقدر عليه المخلوق، بعجزه أو بغيابه.
ومنها: أن هذه الأنواع من الشرك هي التي لا يغفرها الله عز وجل، وهي التي من أجلها قاتل النبي ﷺ مشركي العرب، وأمرهم بإخلاص العبادة لله.

وذلك بمعرفة أربع قواعد ذكرها الله تعالى في كتابه:

القاعدة الأولى

[مجرد الإقرار لله بالربوبية والخلقية لا يدخل في الإسلام]^(١)

القاعدة الأولى^(٢): أن تعلم أن الكفار الذين قاتلهم رسول الله ﷺ

^(١) ما بين المقوفتين من إضافاتي للدلالة على ما تتضمنه القاعدة.

^(٢) وفي لفظ في "الدرر" (٢ / ٣٣): «القاعدة الأولى: أن هؤلاء المشركين الذين قاتلهم رسول الله ﷺ مقررون بأن الله هو الخالق، الرازق، المحبي، الميت، المدبر، الضار، النافع؛ ولم ينفعهم إقرارهم، إذ لم يخلصوا الدعاء لله وحده؛ والدليل على ذلك قوله تعالى: ﴿فُلْ مَنْ يَرْفُكُمْ مِنَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ أَمْ نَ يَمْلِكُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ وَمَنْ يُخْرُجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيْتِ وَيُخْرُجُ الْمَيْتَ مِنَ الْحَيِّ وَمَنْ يُدَبِّرُ الْأَمْرَ فَسَيَقُولُونَ اللَّهُ فَقْلُ أَفَلَا تَتَّقُونَ﴾ [يونس: ٣١] ، قوله تعالى: ﴿فُلْ لِمَنِ الْأَرْضُ وَمَنْ فِيهَا إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ سَيَقُولُونَ اللَّهُ﴾ [المؤمنون: ٨٥-٨٤] ، إلى قوله: ﴿فَانِي تُسْحَرُونَ﴾ [المؤمنون: ٨٩] ، قوله تعالى: ﴿وَلَئِنْ سَأَلْتُهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ قُلْ أَفَرَأَيْتُمْ مَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ أَرَادَنَّ اللَّهُ بِضْرٍ هُلْ هُنَّ كَاشِفَاتُ ضُرِّهِ أَوْ أَرَادَنِي بِرَحْمَةِ هُلْ هُنَّ مُسِكَاتُ رَحْمَيْهِ﴾ الآية [الزمر: ٣٨] وقال تعالى: ﴿فُلِ ادْعُوا الَّذِينَ رَعَمْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ بِثَقَالَ ذَرَّةٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ وَمَا هُمْ فِيهَا مِنْ شَرِيكٍ وَمَا لَهُ مِنْهُمْ مِنْ ظَهِيرٍ﴾ [سبأ: ٢٢] ، وقال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ مِنْ قِطْمَيْرٍ إِنْ تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوْ دُعَاءَكُمْ﴾ الآية [فاطر: ١٤-١٣] ، وقال تعالى: ﴿فُلْ أَرَأَيْتُمْ مَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَرَوْنِي مَاذَا خَلَقُوا مِنِ الْأَرْضِ أَمْ هُمْ شَرِيكُونَ فِي السَّمَاوَاتِ﴾ [الأحقاف: ٤] إلى قوله: ﴿وَكَانُوا بِعِبَادَتِهِمْ كَافِرِينَ﴾ [الأحقاف: ٦].

وكل هذه الأدلة تؤكّد أن المشركين الأوائل لم يكونوا ينكرون توحيد الربوبية، فقد ذكر الله أن المشركين الذين قاتلهم رسول الله ﷺ واستحلل دماءهم يقرّون بانفراد الله تعالى بـ الرزق، وملك السمع والأبصار، وإخراج الحي من الميت، والميت من الحي، وتدبير الأمور، وإنجاثهم من الكروب، وإجابة دعاء المضطرين، وربوبية الله للسموات والأرض وتدبيرها، وربوبيته للعرش،

شرح القواعد الأربع ومتّمّتها لشیخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمة الله

يُقرُّون بِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى هُوَ الْحَالِقُ^(١) الْمَدِيرُ، وَأَنَّ ذَلِكَ لَمْ يُدْخِلْهُمْ فِي
الإِسْلَامِ، وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أَمْ مِنْ
يَمْلِكُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ وَمَنْ يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيَّ
وَمَنْ يُدَبِّرُ الْأَمْرَ فَسَيَقُولُونَ اللَّهُ فَقْلَ أَفَلَا تَتَقَوَّنَ ﴾ [يُونَسٌ: ٣١]^(٢).

وَمَلْكَهُ، وَمُلْكُوتِ كُلِّ شَيْءٍ، وَأَنَّهُ يُبْيِرُ وَلَا يُجَاهُ عَلَيْهِ، وَخَلِقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمِنْ فِيهَا،
وَالْإِحْيَاءُ وَالْإِمَاتَةُ، وَإِنْزَالُ الْمَطَرِ، وَكَشْفُ الضَّرِّ وَجَلْبُ النَّفْعِ، بَلْ وَيَقُولُونَ بِانْفَرَادِ اللَّهِ تَعَالَى بِحَقِّ
الْقَصْدِ وَالْطَّلْبِ مِنَ الدُّعَاءِ وَالْاسْتِغْاثَةِ، وَأَنَّ آمْلَاهُمْ لَا تَنْفَعُهُمْ بَشَيْءٍ فِي وَقْتِ الشَّدَّةِ كَمَا سِيَّاَتِي فِي
الْقَاعِدَةِ الرَّابِعَةِ! وَبِرَاجِعِ كَتَابِ "الإِفَادَةِ بِتَحْقِيقِ مَعْنَى الْعِبَادَةِ" فِيهِ مُزِيدٌ أَدْلَةً وَبِيَانٍ.

^(١) فِي "الدُّرُّرِ" (٢٤ / ٢): «الْحَالِقُ الرَّازِقُ الْمَحِيَّ الْمَيِّتُ الْمَدِيرُ لِجَمِيعِ الْأَمْرِ» وَفِي مُوطِنٍ آخَر
^(٢): «الْأَصْبَارُ التَّافِعُ».

^(٣) فِي مُوطِنٍ آخَرِ فِي "الدُّرُّرِ" (٢ / ٣٧ - ٣٨) زَادَ: «وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ قُلْ لِمَنِ الْأَرْضُ وَمَنْ فِيهَا إِنْ كُنْتُمْ
تَعْلَمُونَ سَيَقُولُونَ اللَّهُ قُلْ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ قُلْ مَنْ رَبُّ السَّمَاوَاتِ السَّمِيعُ وَرَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمُ سَيَقُولُونَ
الَّهُ قُلْ أَفَلَا تَتَقَوَّنَ قُلْ مَنْ يَبْدِئُ مَلَكُوتَ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ يُبْيِرُ وَلَا يُجَاهُ عَلَيْهِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ سَيَقُولُونَ
الَّهُ قُلْ فَإِنَّمَا تُسْحَرُونَ ﴾ [الْمُؤْمِنُونَ: ٨٤] إِذَا عَرَفْتَ هَذِهِ الْقَاعِدَةَ، وَأَنْهُمْ أَقْرَوْا بِهَذَا، ثُمَّ تَوَجَّهُوا
إِلَى غَيْرِ اللَّهِ، فَاعْرُفْ الْقَاعِدَةَ الثَّانِيَةَ..». ثُمَّ ذَكْرُهَا.

قال الشیخ عبد الرحمن بن حسن رحمة الله في "قرة عيون الموحدین" (ص ١٩٣): «وقد اشتبه معنى
هذه الكلمة العظيمة، التي هي الفارقة بين الكفر والإيمان، فظنَّ الأكثرون أنها دلت على توحيد
الربوبية، وأنه هو معناها كالأشعري وغيره من المتكلمين، قالوا: إنَّ الإله هو القادر على الاختراع!
وهذا التوحيد قد أقرَّ به المشركون من العرب وغيرهم.. - ثم ذكر الأدلة السابقة، ثم قال:- فلم
يدخلهم هذا التوحيد في الإسلام، لأنَّهم جحدوا توحيد العبادة، وهو توحيد القصد والطلب». فهذه
القواعد تحقق معنى التوحيد الواجب، الذي من أجله خلق الله الخلق، وبعث الرسل، وهذا
هو المقصد الأول من مقاصد دعوة شیخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمة الله تعالى.

القاعدة الثانية

[شرك المتأخرین هو بعینه شرك المتقدمین بالتخاذل الوساطة والشفاعة]

[بینہم وبين الله]

القاعدة الثانية^(١): أئمّهم يقولون: ما دعوناهم وتوجّهنا إليهم إلا لطلب

القرابة والشفاعة^(٢)، فدليل القرابة؛ قوله تعالى ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ

"وفي لفظ في "الدرر" (٣٤ / ٢): «القاعدة الثانية: أن هؤلاء المشركين الذين قاتلهم رسول الله ﷺ، ما قصدوا من قصدا بعبادتهم إلا لأجل التقرب والشفاعة منهم إلى الله، وأنه عز وجل نزه نفسه عن أن يتّخذ من دونه ولي أو شفيع؛ بل أمرنا بالإخلاص، وهو: أن لا يجعل له واسطة: فلا نستغيث، ولا نستعين إلا به؛ والدليل على ذلك، قوله تعالى: ﴿وَيَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقْرِبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾ الآية [الزمر: ٣] ، وقال تعالى: ﴿وَيَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَعْصُرُهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هُؤُلَاءُ شُفَاعَاؤُنَا عِنْدَ اللَّهِ﴾ الآية [يونس: ١٨] ، وقال تعالى: ﴿أَمْ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ شُفَاعَاءَ قُلْ أَوْلَوْ كَانُوا لَا يَمْلِكُونَ شَيْئًا وَلَا يَعْقِلُونَ قُلْ اللَّهُ الشَّفَاعَةُ جَمِيعًا﴾ الآية [الزمر: ٤٤] .

والمعنى في كل ذلك واضح، وهو أنهم يزعمون أن مرادهم القرابة والشفاعة، بينما حقيقة حالمهم هو الطلب المباشر، والاستغاثة بهم، وطرح الحاجات بين أيديهم من دون توجّه الله تعالى، لا باللسان ولا بالقلب! فهم على ذلك يكذبون، ولم يدفع الكذب عنهم الكفر! فقال الله تعالى في آخر آية يومنس: ﴿قُلْ أَتَنْبَئُونَ اللَّهَ بِمَا لَا يَعْلَمُ فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشَرِّكُونَ﴾ [يومنس: ١٨] وقال في آخر آية الزمر: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ هُوَ كَاذِبٌ كُفَّارٌ﴾ [الزمر: ٣] فكذبهم الله تعالى وكفّرهم، ووصف طلبهم للقربي والشفاعة شرك وكفر.

في "الدرر" (٢٤ / ٢): «نريد من الله لا منهم، لكن بشفاعتهم والتقارب إلى الله بهم» وهذا حال المشركين المتأخرين في دعواهم أن من يدعونهم إنما هم "وسيلة" و "واسطة" بینہم وبين الله.

شرح القواعد الأربع ومتّمّتها لشّيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمة الله

أَولَيَاءِ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقْرَبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ فِي مَا هُمْ فِيهِ
يَخْتَلِفُونَ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ هُوَ كَاذِبٌ كَفَّارٌ﴿[الزمر: ٣].

وَدَلِيلُ الشَّفَاعَةِ؛ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَيَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ
وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَؤُلَاءِ شُفَاعَاؤُنَا عِنْدَ اللَّهِ﴾ [يونس: ١٨].
وَالشَّفَاعَةُ شَفَاعَاتٌ: شَفَاعَةٌ مَنْفَيَةٌ وَشَفَاعَةٌ مُثْبَتَةٌ^(١):

فَالشَّفَاعَةُ الْمَنْفَيَةُ؛ مَا كَانَ تُطْلَبُ مِنْ غَيْرِ اللَّهِ فِيمَا لَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ إِلَّا
اللَّهُ، وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفَقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ
يَأْتِيَ يَوْمٌ لَا يَبْيَعُ فِيهِ وَلَا خُلَّةٌ وَلَا شَفَاعَةٌ وَالْكَافِرُونَ هُمْ
الظَّالِمُونَ﴾ [البقرة: ٢٥٤].

وَالشَّفَاعَةُ الْمُثْبَتَةُ هِيَ: التِّي تُطْلَبُ مِنْ اللَّهِ^(٢)، وَالشَّافِعُ مُكْرَمٌ
بِالشَّفَاعَةِ، وَالْمُشْفُوعُ لَهُ: مَنْ رَضِيَ اللَّهُ قَوْلَهُ وَعَمَلَهُ بَعْدَ الإِذْنِ كَمَا قَالَ تَعَالَى:
﴿مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾ [البقرة: ٢٥٥].

^(١) أي من الشفاعة ما جاء في القرآن الكريم نفيه وأنه لا ينفع، ومنها ما جاء فيه إثبات نفعها بشرطها.

^(٢) في "الدرر" (٢/٢): «فيما لا يقدر عليه إلا الله» وليس المراد أن يطلب من الله الشفاعة، فالله مالك الملك، والخلق مفترون إليه، لا يشفع عند أحد! ولهذا لما قال الأعرابي: «ونستشفع بالله عليك» غضب النبي ﷺ وقال: «ويحك، أتدري ما تقول؟ وسب رسول الله ﷺ فما زال يسبح، حتى عرف ذلك في وجه أصحابه، ثم قال: إنه لا يستشفع بالله على أحد من خلقه، شأن الله أعظم من

شرح القواعد الأربع ومتّمّتها لشیخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله

ذلك، ويحك، أتدرى ما الله؟ إن عرشه على سماواته هكذا، وقال بأصبعه - مثل القبّة عليه - وإنَّه ليطِّ أطيطَ الرَّحْلِ بِالرَّاكِبِ» رواه أبو داود بسنده جيد.

ولإنما المراد أحد وجهين:

الأول: أنه ما يفعله المشركون من دعاء الأنبياء والأولياء والصالحين من قضاء الحاجات ودفع الملمات مما لا يقدر عليه إلا الله، مما يسمونه استشفاعاً وقرباً لا يطلب إلا من الله تعالى.

والثاني: أن يقال: اللهم شفع في فلان.

ثم في طلب الشفاعة من المخلوق شرطان:

الأول: إذن الله تعالى الشرعي؛ وهذا له حالان:

الحال الأول: في الحياة الدنيا، بما شرع الله تعالى من الدعاء للغير، والصلاحة على الميت، والاستغفار له، فكل هذه الأفعال ونحوها شفاعات، شرعت بإذن الله تعالى.

والحال الثاني: في الآخرة - ومن ذلك البرزخ - فإنَّ أهل البرزخ لم يؤذن لهم بالشفاعة، وإنما هو بحاجة إلى من يشفع لهم بالدعاء والاستغفار والصلاحة على الميت والصدقة عنه ونحو ذلك، ولم يأبِ دليل بأن الأموات يشفعون للأحياء قبل إذن الله تعالى، وإذن الله تعالى لا يكون إلا يوم القيمة، بعد ما يأذن سبحانه لأولئِمٍ ومقدِّمِهم وَهُوَ النَّبِيُّ ﷺ بالشفاعة، وهذا فيه دليل على أن النبي ﷺ لا يملك تلك الشفاعة في حياته ولا في البرزخ، وإنما هو موعود بها، والمؤمنون يدعون الله تعالى دوماً أن ينجز وعده لنبيه ﷺ ويعده المقام محمود الذي وَعَدَهُ فإنه لا يخالف الميعاد، ولم يُنقل عن النبي ﷺ أنه وبها لأحد وهو لم يملكتها، وإنما وَعَدَ بناء على وعد الله تعالى بشفاعته لأمته في أعمال عده، بأن من فعل كذا فقد وجبت له شفاعتي ونحو ذلك، ولا يملكتها النبي ﷺ ويؤذن له بها إلا في ذلك اليوم، لأنَّ الشفاعة كلها لله، كما قال تعالى: ﴿قُلْ لَهُ الشَّفَاعَةُ كُلُّهُ لِمُلْكِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ [الزمر: ٤٤] أي مُلْك الشفاعة لله تعالى، لا يشفع أحد إلا بإذنه وأمره.

الشرط الثاني: رضى الله عن المشفوع؛ وهذا شرط في الدُّورِ التَّلَاثَةِ: الدنيا والبرزخ والآخرة، فلابد للمُسلِّم أن يستغفر للمشركين، في الدنيا ولا في البرزخ، ولن تنفعهم شفاعة الشافعين في الآخرة.

شرح القواعد الأربع وتمامها لشيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله

وسئل الشيخ حمد بن ناصر بن معمر، رحمه الله تعالى، عن الفرق بين الشفاعة المثبتة، والمنفية؟ فأجاب: «أما الفرق بين الشفاعة المثبتة والشفاعة المنفية، فهي مسألة عظيمة، ومن لم يعرفها لم يعرف حقيقة التوحيد والشرك؛ والشيخ رحمه الله تعالى عقد لها باباً في كتاب التوحيد، فقال: باب الشفاعة، وقول الله تعالى: ﴿وَأَنذِرْ بِهِ الَّذِينَ يَحْكَمُونَ أَنْ يُحْكِمُوا إِلَيْ رَبِّهِمْ لَيْسَ لَهُمْ مِنْ دُونِهِ وَلِيٌ وَلَا شَفِيعٌ﴾ [الأنعام: ٥١] ، ثم ساق الآيات، وعقبه بكلام الشيخ تقى الدين، فانت راجع الباب، وأمعن النظر فيه، يتبع لك حقيقة الشفاعة، والفرق بين ما أثبته القرآن وما نفاه، وإذا تأمل الإنسان القرآن، وجد فيه آيات كثيرة في نفي الشفاعة، وآيات كثيرة في إثباتها؛ فالآيات التي فيها نفي الشفاعة، مثل قوله: ﴿لَيْسَ لَهُمْ مِنْ دُونِهِ وَلِيٌ وَلَا شَفِيعٌ﴾ [الأنعام: ٥١] ، ومثل قوله: ﴿أَنْفَقُوا مَا رَزَقْنَاكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ يَوْمٌ لَا يَبْعُثُ فِيهِ وَلَا خُلَّةٌ وَلَا شَفَاعَةٌ﴾ [البقرة: ٢٥٤] ، وقوله: ﴿مَا لَكُمْ مِنْ دُونِهِ مِنْ وَلِيٌ وَلَا شَفِيعٍ أَفَلَا تَتَذَكَّرُونَ﴾ [السجدة: ٤] ، وقوله: ﴿فُلِّ اللَّهُ الشَّفَاعَةُ كُلُّهَا﴾ [الزمر: ٤] ، إلى غير ذلك من الآيات.

وأما الآيات التي فيها إثبات الشفاعة، فمثل قوله تعالى: ﴿وَكُمْ مِنْ مَلَكِي فِي السَّمَاوَاتِ لَا تُغْنِي شَفَاعَتُهُمْ شَيْئاً إِلَّا مِنْ بَعْدِ أَنْ يَأْذَنَ اللَّهُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَرْضَى﴾ [النجم: ٢٦] ، وقوله: ﴿وَلَا تَنْفَعُ الشَّفَاعَةُ عِنْهُ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ اللَّهُ﴾ [سبأ: ٢٣] ، وقوله: ﴿وَلَا يُشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنْ ارْتَضَى﴾ [الأنباء: ٢٨] ، وقوله: ﴿يَوْمَئِذٍ لَا تَنْفَعُ الشَّفَاعَةُ إِلَّا مَنْ أَذِنَ اللَّهُ الرَّحْمَنُ وَرَضِيَ اللَّهُ قَوْلًا﴾ [طه: ١٠٩] ، إلى غير ذلك من الآيات.

فالشفاعة التي نفاهها القرآن هي التي يطلبها المشركون من غير الله، فإذا توطن إلى قبر النبي ﷺ أو إلى قبر من يظنونه من الأولياء والصالحين؛ فيستغيث به، ويستشفع به إلى الله، لظنه أنه إذا فعل ذلك شفع له عند الله، وقضى الله حاجته، سواء أراد حاجة دنيوية أو حاجة أخرى، كما حكى الله عن المشركين في قوله: ﴿وَيَقُولُونَ هُؤُلَاءِ شُفَاعَاؤُنَا عِنْدَ اللَّهِ﴾ [يوسف: ١٨] ، لكن كان الكفار الأولون، يستشفعون بهم في قضاء الحاجات الدنيوية، وأما المعاد، فكانوا مكذبين به، جاحدين له، وأماماً المشركون اليوم فيطلبون من غير الله حوائج الدنيا والآخرة، ويقتربون بذلك إلى الله، ويستدللون

شرح القواعد الأربع وتمامها لشيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله

عليه بالأدلة الباطلة، و﴿جَحَّذُهُمْ دَاهِنَةٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَعَلَيْهِمْ غَضْبٌ وَلُهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ﴾ [الشورى: ١٦].

وأما الشفاعة: التي أثبتها القرآن، فقيدها سبحانه بإذنه للشافع، ورضاه عن المشفوع له؛ فلا يشفع عنه أحد إلا بإذنه، لا ملك مقرب، ولا نبي مرسل، ولا يأذن للشفعاء أن يشفعوا إلا لمن رضي قوله وعمله؛ وهو سبحانه لا يرضى إلا التوحيد.

وأخبر الرسول ﷺ أن أسعد الناس بشفاعته أهل التوحيد والإخلاص، فمن طلبها منه اليوم، حرمتها يوم القيمة؛ والله سبحانه قد أخبر أن المشركين لا تنفعهم شفاعة الشافعين؛ وإنما تنفع من جرد توحيده، بحيث يكون الله وحده هو إلهه، ومعبوده؛ وهو سبحانه: لا يقبل من العمل إلا ما كان خالصاً، كما قال تعالى: ﴿أَلَا اللَّهُ الدِّينُ الْخَالِصُ﴾ [الزمر: ٣].

فإذا تأملت الآيات، تبين لك أن الشفاعة المنافية هي التي يظنها المشركون، ويطلبونها اليوم من غير الله، وأما الشفاعة المشتبة فهي التي لأهل التوحيد والإخلاص، كما أخبر الرسول ﷺ أن شفاعته نائلة من مات من أمته، لا يشرك بالله شيئاً؛ والله أعلم» من "الدرر السننية" (٢/١٥٧-١٥٩) نقلت كامل الجواب لنفاسته.

وقال المقريزي (ت: ٨٤٥هـ) في "تجريد التوحيد" (ص ١٤-١٥): «وشرك الأئم كله نوعان: شرك في الإلهية، وشرك في الربوبية: فالشرك في الإلهية والعبادة: هو الغالب على أهل الإشراك، وهو شرك عباد الأصنام، وعباد الملائكة، وعباد الجن، وعباد المشايخ والصالحين الأحياء والأموات، الذين قالوا: ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُعْرِبُونَا إِلَى اللَّهِ رُتْقَنِ﴾ [الزمر: ٣] ويشفعوا لنا عنده، وينالنا بسبب قرهم من الله وكرامته لهم قرب وكراهة، كما هو المعهود في الدنيا من حصول الكراهة والزلفى لمن يخدم أعون الملك وأقاربه وخاصةاته».

والكتب الإلهية كلها من أولها إلى آخرها تبطل هذا المذهب وتردّه، وتقيّح أهله، وتنص على أنهم أعداء الله - تعالى -، وجميع الرسل - صلوات الله عليهم - متفقون على ذلك، من أولهم إلى آخرهم، وما أهلك الله - تعالى - من أهلك من الأمم إلا بسبب هذا الشرك، ومن أجله. وأصله: الشرك في محبة الله، قال تعالى: ﴿يُحِبُّهُمْ كَحْبَ اللَّهِ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُ حُبًا لِّهِ﴾ [آل عمران: ١٦٥] فأخبر

القاعدة الثالثة

[أَنْ كُلَّ مَنْ أَشْرَكَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ فَهُوَ مُشْرِكٌ سَوَاءً عَبَدَ مَلْكًا مُقْرَبًا
أَوْ نَبِيًّا مُرْسَلًا أَوْ شَجَرًا أَوْ حَجَرًا، لَا فَرْقَ بَيْنَ الْجَمِيعِ فِي الاسمِ وَالْحُكْمِ]

القاعدة الثالثة^(١): أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ظَهَرَ عَلَى أَنَاسٍ مُتَفَرِّقِينَ فِي عِبَادَاتِهِمْ
مِنْهُمْ مَنْ يَعْبُدُ الْمَلَائِكَةَ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَعْبُدُ الْأَنْبيَاءَ وَالصَّالِحِينَ، وَمِنْهُمْ مَنْ

سبحانه وتعالى أنه من أحبّ مع الله شيئاً غيره كما يجبه فقد أخذ ذلك نداً من دونه. وهذا على أصح القولين في الآية: أنهم يحبونهم كما يحبون الله، وهذا هو العدل المذكور في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ بَعْدُ لُؤْلُؤَنَ﴾ [الأنعام: ١] والمعنى على أصح القولين: أنهم يعدلون به غيره في العبادة، فيسوقون بينه وبين غيره في الحبّ والعبادة. وكذلك قول المشركين في النار لأصنامهم: ﴿تَالَّهُ إِنْ كُنَّا لَقَوْنِي صَلَالِ مُبِينٍ * إِذْ نُسَوِّي كُمْ بِرَبِّ الْعَالَمَيْنَ﴾ [الشعراء: ٩٧-٩٨] ومعلوم قطعاً أن هذه التسوية لم تكن بينهم وبين الله في كونه ربّهم وخلقه، فإنهما كانوا كما أخبر الله عنهم مقربين بأن الله - تعالى - وحده هو ربّهم وخلقه، وأن الأرض ومن فيها لله وحده، وأنه رب السموات السبع ورب العرش العظيم، وأنه سبحانه وتعالى هو الذي يده ملكوت كل شيء، وهو يجير ولا يجاري عليه، وإنما كانت هذه التسوية بينهم وبين الله - تعالى - في المحبة والعبادة، فمن أحبّ غير الله - تعالى - وخفافه، ورجاه، وذلل له كما يحبّ الله - تعالى - ويخافه ويرجوه؛ فهذا هو الشرك الذي لا يغفره الله، فكيف بمن كان غير الله آثر عنده وأحبّ إليه، وأخوف عنده، وهو في مرضاته أشد سعيّاً منه في مرضاته الله؟ فإذا كان المسوّي بين الله وبين غيره في ذلك مشركاً، فما الظن بهذا؟، فعيادةً بالله من أن ينسليخ القلب من التوحيد والإسلام كناسلاخ الحياة من قشرها، وهو يظن أنه مسلم موحد، فهذا أحد أنواع الشرك».

^(١) وفي لفظٍ في "الدرر" (٢ / ٣٤) : «القاعدة الثالثة: أن رسول الله ﷺ أرسل إلى أنس، منهم: من يعبد الأصنام الجمادات، والسحر، والكهنة، والشياطين؛ ومنهم: من يعبد الملائكة، والصالحين؛

شرح القواعد الأربع وتمامها لشيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله

يَبْعِدُ الْأَحْجَارَ وَالْأَشْجَارَ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَبْعِدُ الشَّمْسَ وَالقَمَرَ، وَقَاتَاهُمْ
رَسُولُ الله ﷺ وَلَمْ يَفْرُقْ بَيْنَهُمْ، وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَقَاتَلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا
تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِللهِ﴾ [البقرة: ١٩٣].

وَدَلِيلُ الشَّمْسِ وَالقَمَرِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ
وَالشَّمْسُ وَالقَمَرُ لَا تَسْجُدُوا لِلشَّمْسِ وَلَا لِلْقَمَرِ﴾ [فصلت: ٣٧].

فلم يفرق بين الكل، بل قاتلهم جميعاً، ولا فرق بينهم، إلى أن كان الدين كله لله، والدليل على ذلك قوله تعالى: ﴿قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ رَأَمْتُمْ مِنْ دُونِهِ فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفَ الضُّرِّ عَنْكُمْ وَلَا تَحْوِيلًا أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَتَّغَيِّرُونَ إِلَى رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةُ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَبَرِّجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ﴾ الآية [الإسراء: ٥٦-٥٧]. وقال تعالى: ﴿وَيَوْمَ يَخْتَرُهُمْ جَيِّعًا ثُمَّ يَقُولُ لِلْمَلَائِكَةِ أَهُؤُلَاءِ إِيَّاكُمْ كَانُوا يَعْبُدُونَ قَالُوا سُبْحَانَكَ أَنْتَ وَلَيْسَ مِنْ دُونِهِمْ﴾ الآية [سبأ: ٤١] ، وقال تعالى: ﴿وَيَوْمَ تَحْشِرُهُمْ جَيِّعًا ثُمَّ نَقُولُ لِلَّذِينَ أَسْرَكُوا مَكَانَكُمْ أَنْتُمْ وَشَرَكَاؤُكُمْ فَزَيَّلْنَا بَيْنَهُمْ وَقَالَ شَرَكَاؤُهُمْ مَا كُنْتُمْ إِيَّاناً تَعْبُدُونَ﴾ [يونس: ٢٨].

وفي لفظ آخر "الدرر" (٣٨-٣٩ / ٢): «القاعدة الثالثة، وهي: أن منهم من تبرأ من الأصنام، وتعلق بالصالحين، مثل عيسى، وأمه، والأولياء، قال الله فيمن اعتنقد في عيسى وأمه: ﴿مَا الْمُسِيحُ ابْنُ مَرِيمٍ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ حَلَّتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ وَأَمْهُ صِدِيقَةٌ كَانَتِيْ أَيْكُلُنِيْ الطَّعَامَ انْظُرْ كَيْفَ تُبَيِّنُ لَهُمُ الْآيَاتِ ثُمَّ انْظُرْ أَنِّي يُؤْفَكُونَ * قُلْ أَتَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللهِ مَا لَا يَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا وَاللهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ [المائدة: ٧٥-٧٦] ، وقال تعالى: ﴿اَنْخَذُوا اَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ اَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللهِ﴾ الآية [التوبه: ٣١] . وقال تعالى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَتَّغَيِّرُونَ إِلَى رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةُ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَبَرِّجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ حَذُورًا﴾ [الإسراء: ٥٧] . والرسول ﷺ قاتل من عبد الأصنام، ومن عبد الصالحين، ولم يفرق بين أحد منهم، حتى كان الدين كله لله».

شرح القواعد الأربع ومتّمّتها لشیخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمة الله

ودليل الملائكة قوله تعالى: ﴿وَلَا يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَتَّخِذُوا الْمَلَائِكَةَ وَالنَّبِيِّنَ أَرْبَابًا﴾ [آل عمران: ٨٠].^(١)

ودليل الأنبياء قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ أَنَّتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأَمِّي إِلَهَيْنِ مِنْ دُونِ اللَّهِ قَالَ سُبْحَانَكَ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقٍّ إِنْ كُنْتُ قُلْتُهُ فَقَدْ عَلِمْتَهُ تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ إِنَّكَ أَنْتَ عَلَامُ الْغُيُوبِ﴾ [المائدة: ١١٦].^(٢)

ودليل الصالحين قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَمْتَغِعُونَ إِلَى رَبِّهِمْ الْوَسِيلَةَ أَئِمَّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ﴾ الآية [الإسراء: ٥٧].^(٣)

(١) في "الدرر" (٢/٢٥) ذكر بدل هذه الآية، قوله تعالى: ﴿وَيَوْمَ يَخْسِرُهُمْ جَمِيعاً ثُمَّ يَقُولُ لِلْمَلَائِكَةَ أَهْوَلَاءِ إِيَّاكُمْ كَانُوا يَعْبُدُونَ * قَالُوا سُبْحَانَكَ أَنَّتَ وَلِيْنَا مِنْ دُونِهِمْ بَلْ كَانُوا يَعْبُدُونَ الْجِنَّ أَكْثَرُهُمْ بِهِمْ مُؤْمِنُونَ﴾ [سبأ: ٤٠ - ٤١].

(٢) في "الدرر" (٢/٢٥) زاد: ﴿وَلَا يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَتَّخِذُوا الْمَلَائِكَةَ وَالنَّبِيِّنَ أَرْبَابًا أَيْأُمُّرُكُمْ بِالْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَكْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ٨٠].

(٣) في "الدرر" (٢/٢٥) ذكر بدل هذه الآية قوله تعالى: ﴿فُلِّ ادْعُوا الَّذِينَ رَعَمْتُمْ مِنْ دُونِهِ فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفَ الضُّرِّ عَنْكُمْ وَلَا تَحْوِيَّا﴾ [الإسراء: ٥٦] والمعنى في الآيتين واضح، أما الآية الأولى ففيها الدلالة على أن من يدعونهم من الصالحين هم عباد مثلهم فقراء إلى الله، يتغرون إليه الوسيلة بالأعمال الصالحة، ويرجون رحمته ويخافون عذابهم، فكيف يعبدونهم من دون الله؟ وما الآية الثانية قوله: الذين إشارة للعاقل، وهم الصالحون الذين يدعونهم من دون الله تعالى، وبين الله فقرهم وعجزهم بأنه لا يستطيعون كشف الضر بعد وقوعه، ولا تحويله قبل وقوعه.

وَدَلِيلُ الْأَحْجَارِ وَالْأَسْجَارِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَفَرَأَيْتُمُ الَّلَّاتَ وَالْعَزَّٰٰزَ * وَمَنَّاةَ التَّالِثَةِ الْأُخْرَى﴾ [النجم: ١٩ - ٢٠].^(١)

وَحَدِيثُ أَبِي وَاقِدِ الْلَّيْثِي رضي الله عنه قَالَ: «خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ صلوات الله عليه وسلم إِلَى حُنَينٍ وَنَحْنُ حَدَّثَاءُ عَهْدِ بَكْفَرِهِ، وَلِلْمُشْرِكِينَ سَدْرَةٌ يَعْكِفُونَ عَنْهَا وَيَنْوَطُونَ بِهَا أَسْلَحْتُهُمْ يَقَالُ لَهُ: ذَاتُ أَنْوَاطٍ، فَمَرَرْنَا بِسَدْرَةٍ فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ اجْعَلْنَا ذَاتَ أَنْوَاطٍ كَمَا هُمْ ذَاتُ أَنْوَاطٍ..» الْحَدِيثُ^(٢).

^(١) "اللات" صخرة بيضاء منقوشة، وعليها بيت بالطائف له أستار وسدنة، وحوله فناء معظم عند أهل الطائف، وهم ثقيف ومن تابعها، يفتخرن بها على من عداهم من أحياء العرب بعد قريش، فبعث رسول الله صلوات الله عليه وسلم المغيرة بن شعبة فهدمها وحرقها بالنار. والعزى: كانت شجرة عليها بناء وأستار بنخلة - بين مكة والطائف - كانت قريش يعظمونها، ولما فتح رسول الله صلوات الله عليه وسلم مكة بعث خالد بن الوليد إلى نخلة - وكانت بها العزي، وكانت على ثلاثة سمرات، فقطع السمرات، وهدم البيت الذي كان عليها، ثم أتى النبي صلوات الله عليه وسلم فأخبره، فقال: «ارجع فإنك لم تصنع شيئاً» فرجع خالد، فلما أبصرَتُهُ السَّدَّدَةُ أمعنوا في الجبل وهم يقولون: يا عزي يا عزي! فأتاها خالد فإذا امرأة عربانة ناثرة شعرها، تحفن التراب على رأسها، فعمها بالسيف فقتلتها، ثم رجع إلى رسول الله صلوات الله عليه وسلم فأخبره، فقال: «تلك العزي» فيعظمون الشجرة من أجلها كما يعظمون الصخرة من أجل الرجل الذي كان يلت السويق.

^(٢) في "الدرر" (٢/٢٦) أتم الحديث، وقال: فقال رسول الله صلوات الله عليه وسلم: (الله أكبر، إنها السنن، قلتم والذى نفسى بيده، كما قالت بنو إسرائيل لموسى: ﴿جَعَلْنَا لَنَا إِلَهًا كَمَا هُمْ أَلَهُةٌ قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ إِنَّ هُؤُلَاءِ مُتَّبِّرُو مَا هُمْ فِيهِ وَبَاطِلُو مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾).

ففي كل هذه الأدلة البرهان المبين على أن المشركين الذين قاتلهم النبي صلوات الله عليه وسلم لم يكونوا يعبدوا أصناماً مجردة عن المعاني والدلائل عندهم، بل كانوا يعبدون ما يدّهم على نبيٍّ أو ملك أو رجل صالح أو

القاعدة الرابعة

[شرك المتأخرین أغلظ من شرك المتقدّمین من وجوه]

القاعدة الرابعة^(١): أن مُشرِّكي زَمَانِنَا أَغْلَظُ شِرْكًا مِنَ الْأَوَّلِينَ، لأنَّ

الْأَوَّلِينَ يُشْرِكُونَ فِي الرَّخَاءِ وَيُخْلِصُونَ فِي الشِّدَّةِ، وَمُشْرِكُو زَمَانِنَا يُشْرِكُهُمْ دَائِمًا؛ فِي الرَّخَاءِ وَالشِّدَّةِ، وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَإِذَا رَكِبُوا فِي الْفُلْكِ دَعَوْا

جَنًّا وَنَحْوَهُ، وَكَلَّهُمْ حُكْمُهُمْ وَاحِدٌ مِنْ حِيثِ الاسمِ وَالْحَكْمِ، فَقَدْ خَرَجُوا بِذَلِكَ مِنْ مَلَةِ إِبْرَاهِيمَ إِلَى مَلَةِ الشَّرْكِ وَالْكُفْرِ، وَحُكْمُهُمْ وَاحِدٌ وَهُوَ الْقَتَالُ، وَلَمْ يَفْرَّقْ النَّبِيَّ ﷺ بَيْنَهُمْ كَمَا قَالَ الْمُصْنَفُ رَحْمَهُ اللَّهُ تَعَالَى.

^(١) وفي لفظٍ في "الدرر" (٣٥ / ٢): «القاعدة الرابعة: أن هؤلاء المشركين الذين قاتلهم النبي ﷺ إذا أصابهم الشر لم يجعلوا الله واسطة، بل يدعونه وحده مخلصين له الدين، والدليل على ذلك قوله تعالى: ﴿فَإِذَا رَكِبُوا فِي الْفُلْكِ دَعَوْا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ فَلَمَّا نَجَاهُمْ إِلَى الْبَرِّ إِذَا هُمْ يُشْرِكُونَ﴾ [العنكبوت: ٦٥] ، قوله تعالى: ﴿وَإِذَا مَسَّ النَّاسَ ضُرٌّ دَعَوْا رَبَّهُمْ مُنِيبِينَ إِلَيْهِ ثُمَّ إِذَا أَذَاقَهُمْ مِنْهُ رَحْمَةً إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَرْبَّهُمْ يُشْرِكُونَ﴾ [الروم: ٣٣] ، قوله تعالى: ﴿وَإِذَا غَشِيَّهُمْ مَوْجٌ كَالظُّلُلِ دَعَوْا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ فَلَمَّا نَجَاهُمْ إِلَى الْبَرِّ فَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ﴾ الآية [لقمان: ٣٢] وصلى الله على محمد». وفي موطن آخر من "الدرر" (٣٩ / ٢): «القاعدة الرابعة: وهي أن الأولين يخلصون الله في الشدائدين، وينسون ما يشركون، كما قال تعالى: ﴿فَإِذَا رَكِبُوا فِي الْفُلْكِ دَعَوْا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ فَلَمَّا نَجَاهُمْ إِلَى الْبَرِّ إِذَا هُمْ يُشْرِكُونَ﴾ [العنكبوت: ٦٥] . وأهل زماننا يخلصون الدّعاء في الشدائدين لغير الله؛ فإذا عرفت هذا، فاعرف أن شرك المشركين، الذين كانوا في زمان رسول الله ﷺ أخف من شرك أهل زماننا، لأن أولئك يخلصون الله في الشدائدين، وهؤلاء يدعون مشائخهم في الشدة والرخاء؛ والله أعلم».

شرح القواعد الأربع وتمامها لشيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله

الله مخلصين له الدين فلما نجاهم إلى البر إذا هم يشركون * ليكفروا بهما
آتيناهم وليتَمتعوا فسوف يعلمون ﴿[العنكبوت: ٦٥-٦٦].﴾

في "الدرر" (٢٦/٢) زاد: فعلى هذا الداعي عابد والدليل قوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَصْلَى مِنْ يَدْعُونَ
مِنْ دُونِ اللَّهِ كُمْ لَا يَسْتَحِيْبُ لَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَهُمْ عَنْ دُعَائِهِمْ غَافِلُونَ﴾ [الأحقاف: ٥] والله
سبحانه أعلم، وصلى الله على محمد، وعلى آله وصحبه وسلم». ووجه الدلالة على أن الداعي عابد في آية العنكبوت: أنه الله تعالى قال في أولها: ﴿الله مخلصين له
الدين﴾ ثم وصف دعاءهم غير الله بأنه شرك في آخر الآية فقال: ﴿فَلَمَّا نَجَاهُمْ إِلَى الْبَرِّ إِذَا هُمْ
يُشْرِكُونَ﴾.

وهذا واقع كما ذكر الإمام، فشرك المتأخرین يعظم في الشدة، ومن ذلك ما ذكره الزبيدي الصوفي في
كتابه "طبقات الخواص" (ص ١٠٢) في ترجمة إسماعيل الجبرتي، أنه في أثناء الدرس قام فجأة وقال:
الجلبة الجلبة! وأخذ يشير بيده كأنه يمسك شيئاً، ثم بعد ليل جاء الشيخ يعقوب المخاوي من
السفر، وأخبر أنه حصل عليهم في البحر ليلة كذا ريح عاصف، وتغير البحر حتى أشرفوا على
الملاك، قال: فقلت: ياشيخ إسماعيل الغارة! يا أهل يس! قال: فرأيته والله بعيني وقد أقبل على
وجه الماء كالطائير، وأمسك الجلبة بيده! وكان يعقوب كثير السفر، وقد شكى للشيخ إسماعيل كثرة
أهوال البحر فقال له: إذا حدث عليك شيء فقل: يا أهل يس!

ونقل في ترجمة محمد بن يعقوب الكمي المعروف بأبي حربة! (ص ٢٧٥) أنه ركب البحر مع
 أصحابه، فعصفت بهم الريح، وسقط الشراع، وأشرفوا على الغرق، قال: فتعلقوا به ولازموه في
كشف ذلك عنهم، فقام إلى الدقل، ووضع يده على موضع الكسر، وقال: يا رسول الله اشعب،
فالنأم الدقل بإذن الله تعالى وارتفع الشراع وساروا سالمين!

ونقل في ترجمة من وصفه بالولي العارف أبي الحسن علي بن عبد الله الطواشي (ص ١٩٩) أن بعض
 أصحابه اشتكى له من الشياطين وعيثها به، فقال له: إذا رأيت شيئاً من ذلك فنادِ باسمي!
فأي الفريقين خير؟ هؤلاء الذين يزعمون الإسلام وينطقون بالشهادتين أم كفار قريش الذين
يلجئون إلى الله في وقت الشدة؟

شرح القواعد الأربع ومتّمّتها لشیخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله

وقد ذكر الإمام هنا فرقاً واحداً يدل على أن شرك المتأخرین أغلط من شرك المتقدمين، وقال في كتابه "كشف الشبهات" كشف الشبهات (ص: ٣٣-٣٥): فإذا عرفت أن هذا الذي يسميه المشركون في زماننا (الاعتقاد) هو الشرك الذي نزل فيه القرآن وقاتل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - الناس عليه، فاعلم أن شرك الأولين أخف من شرك أهل زماننا بأمرین:

أحدهما: أن الأولين يشركون ويدعون الملائكة والأولياء والأوثان مع الله في الرخاء، وأما في الشدة فيخ Alonsoن الله الدعاء. كما قال تعالى: ﴿وَإِذَا مَسَكُمُ الضُّرُّ فِي الْبَحْرِ ضَلَّ مَنْ تَدْعُونَ إِلَّا إِيَاهُ فَلَمَّا تَجَاءُكُمْ إِلَى الْبَرِّ أَعْرَضُتُمْ وَكَانَ الْإِنْسَانُ كَفُورًا﴾ [الإسراء: ٦٧] ﴿فُلْ أَرَأَيْتُكُمْ إِنْ أَتَاكُمْ عَذَابُ اللَّهِ أَوْ أَتَكُمُ السَّاعَةُ أَغْيَرُ اللَّهَ تَدْعُونَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ * بَلْ إِيَاهُ تَدْعُونَ فَيَكْشِفُ مَا تَدْعُونَ إِلَيْهِ إِنْ شَاءَ وَتَنْسُونَ مَا تُشْرِكُونَ﴾ [الأنعام: ٤٠ - ٤١] وقوله: ﴿وَإِذَا مَسَ الْإِنْسَانُ ضُرٌّ دَعَا رَبَّهُ مُنِيبًا إِلَيْهِ﴾ [الزمر: ٨] إلى قوله: ﴿فُلْ تَمَّنَّ بِكُفْرِكَ قَلِيلًا إِنَّكَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ﴾ [الزمر: ٨] وقوله: ﴿وَإِذَا غَشِيْهُمْ مَوْجٌ كَالظُّلُلِ دَعَوْا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾ [لقمان: ٣٢].

فمن فهم هذه المسألة التي وضحتها الله في كتابه، وهي أن المشركين الذين قاتلهم رسول الله يدعون الله ويدعون غيره في الرخاء، وأما فيضراء والشدة فلا يدعون إلا الله وحده لا شريك له وينسون ساداتهم، تبين له الفرق بين شرك أهل زماننا وشرك الأولين، ولكن أين من يفهم قلبه هذه المسألة فهم راسخاً، والله المستعان.

الأمر الثاني: أن الأولين يدعون مع الله أناساً مقربين عند الله، إما أنبياء، وإما أولياء، وإما ملائكة، أو يدعون أشجاراً أو أحجاراً مطيعة لله ليست عاصية.

وأهل زماننا يدعون مع الله أناساً من أفسق الناس، والذين يدعونهم هم الذين يمحكون عنهم الفجور من الزنا والسرقة وترك الصلاة وغير ذلك.

والذي يعتقد في الصالح أو الذي لا يعصي مثل الخشب والحجر أهون من يعتقد فيمن يشاهد فسقه وفساده ويشهد به».

ويضاف إلى ذلك فروق أخرى:

شرح القواعد الأربع وتمامها لشيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله

منها: أن شرك الأولين غالبه في توحيد الألوهية، وزاد شرك المؤخرین بما هو أقبح من شرك المتقدين، فأشركوا مع الله تعالى في ربوبيته وألوهيته! قال يقول شيخ مشايخنا الحافظ حافظ الحكمي في "معارج القبور" (٤٨٥/٢): «وهذا بخلاف مشركي زماننا اليوم من عباد القبور وغيرها فإنهم يشركون في الشدة أضعاف شركهم في الرخاء، حتى إن كانوا ينذرون لهذا الولي في الرخاء بيعير أو تبيع أو شاة أو دينار أو درهم أو نحو ذلك فأصابتهم الشدة، زادوا ضعف ذلك فجعلوا له بعيرين أو تبيعين أو شاتين أو دينارين أو درهرين أو غير ذلك. وأيضاً فإنهم يعتقدون فيهم من صفات الربوبية وأنهم متصرفون فيما لا يقدر عليه إلا الله، وغلا بعضهم حتى جعل منهم المتصرف في تدبير الكون على سبيل الاستقلال ويقولون فيه: إنها لا تتحرك ذرة ولا تسكن إلا بإذنه فلان، تعالى الله وتقديس وجل وعلا عن أن يكون معه إله غيره أو يكون له شريك في الملك أو ولي من الذل: ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لِفَسَدَتَا﴾ [الأبياء: ٢٢] ﴿مَا أَنْجَدَ اللَّهُ مِنْ وَلَدٍ وَمَا كَانَ مَعَهُ مِنْ إِلَهٍ إِذَا أَنْجَدَ كُلُّ إِلَهٍ بِمَا خَلَقَ وَلَعَلَّا بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يَصِفُونَ عَالَمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَكَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [المؤمنون: ٩١] ﴿قُلْ لَوْ كَانَ مَعَهُ آلهَةٌ كَمَا يَقُولُونَ إِذَا لَأْتُمُوهُ إِلَيَّ ذِي الْعَرْشِ سَيِّلًا * سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يَقُولُونَ عُلُوًّا كَبِيرًا﴾ [الإسراء: ٤٢، ٤٣].

وكلامه حق، وليس هو من نسج الفرى والخيالات، بل هذا في صريح كلامهم، ومن ذلك ما قاله الشعراي الصوفي في "طبقاته" (٧٩/٢) عمن سماه : شمس الدين الحنفي بأنه: «أحد من أظهره الله تعالى إلى الوجود، وصرفه في الكون، ومكنه في الأحوال، وأنطقه باللغبيات، وحرق له العوائد، وقلب له الأعيان، وأظهر على يديه العجائب».

فَكَسَبَ إِلَيْهِ التَّصْرِيفُ فِي الْكَوْنِ، وَتَبَدِيلُ الْأَحْوَالِ، وَعِلْمُ الْغَيْبِ، وَقَلْبُهُ لِلْأَعْيَانِ، وَكُلُّ ذَلِكَ مِنْ خَصَائِصِ الْرَّبُوبِيَّةِ، فَهَلْ سَيَحْكُمُ بِكُفْرِهِ؟

وهذا إبراهيم بن نياس الصوفي كما في "جواهر المعاني" (٢/٧٧) ينشد عن نفسه قوله:

قد خصني بالعلم والتصريف
إن قلت كن: يكن بلا تصويف
لكنّني اتخذته وكيلًا
تأدبًاً واحتقارني خليلاً!!

شرح القواعد الأربع وتمامها لشيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله

والله الذي يملك الدنيا والآخرة، وعنه ألم الكتاب، وعلم بالقلم، وهذا من خصائصه سبحانه وتعالى، فكيف يجوز لسلم أن ينسب هذا إلى مخلوق، ويقول:

فإن من جودك الدنيا وضررتها
ومن علومك علم اللوح والقلم!

أليس هذا اعتقاد بنسبة شيء من خصائص الربوبية إلى غير الله؟

ومن خصائص الله تعالى: أنه يتزل الغيث! وهذا ابن ضيف الله الصوفي في "طبقاته" (ص ٢٥٨)

يقول عن عبدالرحيم ابن الشيخ عبدالله العراقي بأنه: «يَتَّبَعُ الْمَطَرَ لِأَنَّهُ كَانَ يَبِيعُ عَلَى النَّاسِ».

وانظر إلى ما يقوله يوسف النبهاني في "كرامات الأولياء" (٢٧٦/٢): «عبد أحد أصحاب الشيخ

حسين، كان له خوارق مدهشة، ومنها أنه كان يأمر السحابة أن يمطر لوقته».

وتتأمل ما نقله الشعراوي في "طبقاته" (٩٠/٢) عن أحمد التيجاني قوله: «وليس لأحد من الرجال أن

يدخل كافة أصحابه الجنة بغير حساب ولا عقاب ولو عملوا من الذنوب ما عملوا، وبلغوا من

المعاصي ما بلغوا إلا أنا وحدي! وأما سائر ساداتنا الأولياء رضي الله عنهم فيدخلون الجنة أصحابهم

بعد المناقشة والحساب!».

فأي شرك أقبح من هذا الشرك الذي ما نطق به أبو جهل ولا أبو هلب! ثم يأتي من يشك في كفر

هؤلاء بدعوى أنهم ينطقون بـ: لا إله إلا الله؟!

أيضاً من دلائل قبح شرك المؤاخرين: أن شرك الأولين يكون بما يعتقدون أنه مرضياً لله مقرباً إليه،

وأما شرك المؤاخرين فيخالف ذلك، ولا يقصدون القربى إلا لمعبوديهم من دون الله.

ومنها: أن أكثرهم يرى أن الاستغاثة يأله الذي يعبده عند قبره أو غيره أفعى وأنجح من الاستغاثة

بإله في المسجد، ويصرحون بذلك، والحكایات عنهم بذلك فيها طول، وهذا أمر ما بلغ إليه شرك

الأولين، قاله الشيخ سليمان في "تيسير العزيز الحميد" (ص ٥٨).

ومنها: تفضيلهم للأضرحة والقبور على خير البقاع وأحبها إلى الله وهي المساجد، فيعتقدون أن

العبادة والعکوف فيها أفضل من العبادة والعکوف في المساجد، وهذا أمر ما بلغ إليه شرك الأولين،

فإنهم يعظمون المسجد الحرام أعظم من بيوت الأصنام يرون فضلها عليها، وهؤلاء يرون العکوف

في المشاهد أفضل من العکوف في المساجد، قاله الشيخ سليمان في "تيسير العزيز" (ص ٢٨٢).

شرح القواعد الأربع وتمامها لشيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله

والحمد لله رب العالمين، وصلى الله على محمد وعلى آله وصحبه
أجمعين.

تمَّت رسالهُ القواعد الأربع لشيخ الإسلام الإمام محمد بن عبد الوهاب رحْمَهُ الله تعالى.

وسياق في "المسائل الأربع التي تميز بين المسلم والمرجع" من كلام الإمام محمد قوله: «ولهذا يوجد في الرافضة أكثر مما يوجد في غيرهم، لأنهم أجهل من غيرهم، وأكثر شركاً وبدعاً؛ ولهذا يعظمون المشاهد، ويحرّبون المساجد، فالمساجد لا يصلون فيها جمعة، ولا جماعة؛ وأما المشاهد فيعظّمونها، حتى يرون زيارتها أولى من الحجّ».

ومنها: أنهم يخافون الصالحين بل الطواغيت، كما يخافون الله بل أشد، ولهذا إذا توجهت على أحدهم اليمين بالله أعطاك ما شئت من الأيمان كاذباً أو صادقاً، فإن كان اليمين بصاحب التربة لم يقدم على اليمين إن كان كاذباً، وما ذاك إلا لأن المدفون في التراب أخوف عنده من الله، ولا ريب أن هذا ما بلغ إليه شرك الأولين، بل جهد أئمّتهم اليمين بالله تعالى، قاله الشيخ سليمان في "تيسير العزيز الحميد" (ص ٤١٧).

أربع مسائل يتميز بها المسلم من المشرك^(١)

قال شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب، قدس الله روحه:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي يُسْتَدِلُّ عَلَى وُجُوبِ^(٢) وُجُودِه بِيَدَايَةِ لَهُ مِنَ الْأَفْعَالِ،
المَرْزَهُ فِي ذَاتِهِ وَصِفَاتِهِ عَنِ النَّظَائِرِ وَالْأَمْثَالِ، أَنْشَأَ الْمُوْجُودَاتِ فَلَا يَعْزُبُ عَنَّا
عِلْمِهِ مِثْقَالُ، أَحْمَدُهُ سُبْحَانَهُ وَأَشْكُرُهُ إِذْ هَدَانَا لِدِينِ الإِسْلَامِ، وَأَزَاحَ عَنَّا
شُبَهُ الزَّيْغِ وَالضَّالِّ، وَأَشْهَدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، شَهادَة
مُوْحِدٍ لَهُ فِي الْغُدُوِّ وَالآصَالِ.

وَأَشْهَدُ أَنَّ سَيِّدَنَا مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولَهُ، نَبِيًّا جَاءَنَا بِدِينٍ قَوِيمٍ،
فَارْتُوْيَنَا مَا جَاءَنَا بِهِ مِنَ عَذْبٍ زُلَالٍ، اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ
وَأَصْحَابِهِ الَّذِينَ هُمْ خَيْرُ صَحْبٍ وَآلٍ، وَسَلِّمْ تَسْلِيمًا.
أَمَّا بَعْدُ: فَقَدْ طَلَبَ مِنِّي بَعْضُ الْأَصْدِيقَاءِ الَّذِينَ لَا تَبْغِي مُخالَفَتِهِمْ،
أَنْ أَجْمَعَ مَوْلَافَا يَشْتَمِلُ عَلَى مَسَائلَ أَرْبَعٍ، وَقَوَاعِدَ أَرْبَعٍ، يَتَمَيَّزُ بِهِنَّ الْمُسْلِمُ
مِنَ الْمُشْرِكِ.

(١) "الدرر السنية" (٢/٤٥-٢٢) وهكذا سماها الإمام في أول ما كتب فيها.

(٢) وجَب وجوده بالفطرة والعقل والتَّنَقُّل، وهو ما لا يقبل العقل والواقع فناءه وعدمه، وهو الغني بنفسه، يعكس المخلوق: حدث الوجود، أو مكن الوجود، فقد يوجد وهو مسبوق بالعدم، وآخره العدم إلا ما خلقه الله للبقاء.

المسألة الأولى

[تَمَامُ حُجَّةِ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى خَلْقِهِ بِيَعْثِثَةِ الرُّسُلِ لِيُطَاعُوا^(١)]

الأولى: أنَّ الَّذِي خَلَقَنَا وَصَوَرَنَا لَمْ يَتُرْكَنَا هَمَلاً، بَلْ أَرْسَلَ إِلَيْنَا رَسُولًا، مَعْهُ كِتَابٌ مِنْ رَبِّنَا، فَمَنْ أَطَاعَ فَهُوَ فِي الْجَنَّةِ، وَمَنْ عَصَى فَهُوَ فِي النَّارِ، وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَا إِلَيْكُمْ رَسُولًا شَاهِدًا عَلَيْكُمْ كَمَا أَرْسَلْنَا إِلَى فِرْعَوْنَ رَسُولًا﴾ [المزمول: ١٥].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يُطِيعُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلُهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَذَلِكَ الْفَوْرُ الْعَظِيمُ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلُهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُهِينٌ﴾ [النساء: ١٣ - ١٤]^(٢).

^(١) من إضافاتي لبيان مضمون الكلام التالي.

^(٢) ذكر الإمام هذه المسألة في "ثلاثة الأصول" أيضاً، والمراد بها تمام حجة الله تعالى على الخلق بإرسال الرسل، وأمرهم للأمم بالتوحيد، وتحذيرهم عن الشرك، فتمت حجة الله تعالى، وانقطع العذر عن الناس، فليس لهم حجة على الله بعد الرسل، كما قال تعالى: ﴿رُسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لَئِلَّا يَكُونُ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا﴾ [النساء: ١٦٥].

المقالة الثانية

[غاية خلق الخلق إخلاص الله تعالى بالعبادة]

الثانية: أَنَّهُ سُبْحَانَهُ مَا خَلَقَ الْخَلْقَ إِلَّا لِيَعْبُدُوهُ وَحْدَهُ، مُخْلِصِينَ لَهُ
الدِّينِ، وَالدَّلِيلُ عَلَى ذَلِكَ، قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْأَنْسَ إِلَّا
لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦].

وَقَالَ: ﴿وَمَا أَمْرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا
الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقِيمَةِ﴾ [البينة: ٥].^(١)

^(١) وهذه ألم المسائل، وغاية خلق الخلق، وبعثة الرسل، وإنزال الكتب، وقيام سوق الجنة والنار، كلّه من أجل أن يعبد الله تعالى وحده، وهذا أعظم ما يؤكّد أهمية التوحيد، وعلو شأنه.

وفي الآية الأولى بيان أن غاية خلق الله للخلق: عبادته وتوحيده، وفي الآية التالية: بيان أن أمر الله تعالى على لسان جميع الرسل هو: أن يعبدوا الله مخلصين له الدين، كما قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ
أُمَّةٍ رَسُولًا أَنْ أَعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَبَيْوَا الطَّاغُوتَ﴾ [التحل: ٣٦] وقال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ
مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ﴾ [الأنباء: ٢٥] وقال تعالى: ﴿وَاسْأَلْ مَنْ
أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رُسُلِنَا أَجْعَلْنَا مِنْ دُونِ الرَّمْنِ أَهْلَهُ يُعْبُدُونَ﴾ [الزخرف: ٤٥] وقال تعالى:
﴿وَإِذْكُرْ أَخَا حَمَدَ إِذْ أَنذَرَ قَوْمَهُ بِالْأَحْقَافِ وَقَدْ خَلَتِ النُّدُرُ مِنْ بَيْنِ يَدِيهِ وَمِنْ خَلْفِهِ لَا تَعْبُدُوا إِلَّا اللَّهُ
إِنَّ أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ﴾ [الأحقاف: ٢١].

فروعجاً من تقصير خلق كثير في معرفة حقيقة لا إله إلا الله، وهي أصل بعثة كلّ رسول إلى قومه، بينما يخوض في معارف الدنيا، ويذهب في ذلك ثمرين الأوقات، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

المقالة الثالثة

[الخوف من الشرك وبيان بعض أنواعه]

الثالثة: أَنَّهُ إِذَا دَخَلَ الشَّرْكَ فِي عِبَادَتِكَ بَطَلَتْ وَلَمْ تُقْبَلْ، وَأَنَّ كُلَّ ذَنْبٍ يُرْجَى لَهُ الْعَفْوُ إِلَّا الشَّرْكُ، وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيْحَبَطَنَ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [الزمر: ٦٥] ، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرِكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكُ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا﴾ [النساء: ١١٦] ، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكُ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾ [المائدة: ٧٢] .

وَمِنْ نُوْعٍ هَذَا الشَّرْكُ: أَنْ يَعْتَقِدَ الإِنْسَانُ فِي غَيْرِ اللَّهِ: مِنْ نَجْمٍ، أَوْ إِنْسَانٍ أَوْ نَبِيًّا، أَوْ صَالِحٍ، أَوْ كَاهِنٍ، أَوْ سَاحِرٍ، أَوْ بَيْتٍ، أَوْ حَيْوانٍ، أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ، أَنَّهُ يَقْدِرُ بِذَاتِهِ عَلَى جَلْبِ مَنْفَعَةٍ مِنْ دَعَاهُ أَوْ اسْتَغْاثَةٍ بِهِ، أَوْ دَفعِ مَضَرَّةٍ، فَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿مَا يَفْتَحِ اللَّهُ لِلنَّاسِ مِنْ رَحْمَةٍ فَلَا يُمْسِكُ لَهَا وَمَا يُمْسِكُ فَلَا مُرْسِلٌ لَهُ مِنْ بَعْدِهِ﴾ [فاطر: ٢] ، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ يَمْسِكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ وَإِنْ يُرِدْكَ بِحَيْرٍ فَلَا رَادَ لِفَضْلِهِ﴾ [يوسوس: ٣٥] .

فَإِذَا تَبَيَّنَ فِي الْقَلْبِ أَنَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهِذِهِ الصِّفَةِ، وَجَبَ أَنْ لَا يُسْتَغَاثُ إِلَّا بِهِ، وَلَا يُسْتَعَانُ إِلَّا بِهِ، وَلَا يُدْعَى إِلَّا هُوَ؛ وَلِذَلِكَ قَالَ تَعَالَى: ﴿فُلْ لَنْ

يُصِيبُنَا إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَنَا هُوَ مَوْلَانَا وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ ﴿التوبه: ٥١﴾ .

وَقَالَ تَعَالَى مُوَبِّخًا لِأَهْلِ الْكِتَابِ الَّذِينَ يَسْتَغْيِثُونَ بِعِيسَى وَعُزِيرَ، عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، لَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْهِمُ الْقَحْطَ وَالْجُوْعَ: ﴿قُلْ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِهِ فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفَ الْضُّرِّ عَنْكُمْ وَلَا تَحْوِيلًا أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَتَغُونَ إِلَى رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةُ أَعْيُهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ حَذُورًا﴾ [الإسراء: ٥٦-٥٧].

وَقَالَ تَعَالَى لَنِيَّهُ: ﴿قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ يُوَحِّي إِلَيَّ أَنَّمَا إِلْهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقاءَ رَبِّهِ فَلَيَعْمَلْ عَمَالًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا﴾ [الكهف: ١١٠] ، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ لَا أَمْلِكُ لِنَفْسِي نَفْعًا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ وَلَوْ كُنْتُ أَعْلَمُ الْغَيْبَ لَا سْتَكْثِرُ مِنَ الْحُسْنَى وَمَا مَسَّنِي السُّوءُ إِنْ أَنَا إِلَّا نَذِيرٌ وَبَشِيرٌ لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ [الأعراف: ١٨٨] .

وَمِنْ نُوْعِ هَذَا الشَّرِكِ: التَّوْكِلُ، وَالصَّلَاةُ، وَالنَّذْرُ، وَالذَّبْحُ لِغَيْرِ اللهِ، فَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَأَعْبُدُهُ وَتَوَكَّلْ عَلَيْهِ﴾ [هود: ١٢٣] ، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ﴾ [آل عمران: ١٢٢] ، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمُيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهْلَلَ لِغَيْرِ اللهِ بِهِ﴾ [المائدة: ٣] ، إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَمَا ذُبْحَ عَلَى الصُّصِّ﴾ [المائدة: ٣] ، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿فَصَلَّ لِرَبِّكَ

شرح القواعد الأربع ومتعمتها لشيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله

وأنحر﴿ [الكوثر: ٢] ، وقال تعالى: ﴿ قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي
لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الأنعام: ١٦٢].

ومن نوع هذا الشرك: تحليل ما حرم الله، وتحريم ما أحل الله،
واعتقاد ذلك، فقد قال تعالى: ﴿ اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ
اللَّهِ وَالْمُسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ
عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [التوبه: ٣١].

وقال عذى بن حاتم ﷺ، يا رسول الله؛ ما عبدوهم، فقال رسول الله ﷺ: «أما أحلوا لهم الحرام فأطاعوهم؟ وحرموا عليهم الحلال
فأطاعوهم؟» قال: بلى؛ قال: «فإليك عبادتهم».

و﴿ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ﴾ علما بهم وعبادهم، وذلك أنهم اتخذوهم
أرباباً، وهم لا يعتقدون ربوبيتهم، بل يقولون: ربنا وربهم الله، ولكنهم
أطاعوهم في تحليل ما حرم الله، وتحريم ما أحل الله، وجعل الله ذلك
عبادة، فمن أطاع إنساناً عالماً، أو عابداً، أو غيره، في تحريم ما أحل الله، أو
تحليل ما حرم الله، واعتقد ذلك بقلبه^(١)، فقد اتخذه رباً، كالذين اتخذوا
أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله.

ومن ذلك: «أن أناساً من المشركيين، قالوا: يا محمد، الميتة من قتلها؟

^(١) وتقديم قوله: «واعتقد ذلك» أي اعتقد استحقاقه للطاعة المطلقة، وتقديم طاعته على طاعة الله عز وجل.

قال: الله، قالوا: كيف تجعل قتلك أنت وأصحابك حلالاً؛ وقتل الله حراماً؟ فنزل قوله تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوْحُونَ إِلَيْ أَوْلِيَائِهِمْ لِيُجَادِلُوكُمْ وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ مُّشَرِّكُونَ﴾.

ومن نوع هذا الشرك: الاعتكاف على قبور المشهورين بالثبوة، أو الصحبة، أو الولاية، وشد الرحال إلى زيارتها^(١) لأن الناس يعرفون الرجل الصالح وبركته ودعاؤه، فينكفون على قبره، ويقصدون ذلك، فتارة يسألونه، وتارة: يسألون الله عنده، وتارة يصلّون ويدعون الله عند قبره.

ولما كان هذا بدء الشرك، سد النبي ﷺ هذا الباب، ففي "الصحيحين" أنه قال في مرض موثق: «لعن الله اليهود والنصارى، اتخذوا قبور أئيائهم مساجد» يحدّر ما صنعوا، قالت عائشة: «ولولا ذلك لأبرز بره، ولكن كره أن يتخذ مسجداً».

وقال: «لا تتخذوا قبرى عيداً، وصلوا على حيث كنتم، فإن صلاتكم تبلغني».

(١) هذا محل الشاهد، وأن طاعة المخلوق في تحليل ما حرم الله، أو تحريم ما أحل الله، ضرب من الشرك، وهو ما يسمى به: شرك الطاعة.

(٢) أي من الوسائل إلى شركهم: شد الرحال إلى القبور، ثم صرفوا لها أنواعاً من العبادة، منها الاعتكاف ونحوه.

شرح القواعد الأربع ومتّمّتها لشیخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمة الله

وقال عليه السلام: «لَعْنَ اللَّهِ زَائِرَاتِ الْقُبُورِ، وَالْمُتَّخِذِينَ عَلَيْهَا الْمَسَاجِدَ،
وَالسُّرُجٌ».

وفي "الموطأ" عن عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: «اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ قَبْرِي وَثَنَانِيْ يُعْبَدُ».

وفي "صحيح مسلم" عن عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: «بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ أَنْ لَا أَدْعُ
قَبْرًا مُشْرِفًا إِلَّا سَوَّيْتُهُ، وَلَا أَدْعُ تِمَاثِلًا إِلَّا طَمَسْتُهُ».

فأمر بمسح التماثيل من الصور الممثلة على صورة الميت، والتمثال
الشّاخص المشرف فوق قبره، فإن الشرك يحصل بهذا أو بهذا.

وببلغ عمره أن قوماً يذهبون إلى الشجرة التي بايع النبي عليه السلام أصحابه
تحتها، فأمر بقطعها.

وأرسل إليه أبو موسى: أنه ظهر بستر قبر دانيال، وعنه مصحف،
فيه أخبار ما سيكُون، وفيه أخبار المسلمين، وأنهما إذا جدّبوا كشفوا عن
القبر فمطروا، فأرسل إليه عمر، يأمره أن يحفر في النهار ثلاثة عشر قبراً،
ويدفنه بالليل بواحد منها، لئلا يعرّفه الناس، فيقتلون به^(١).

(١) وكل ذلك صيانة لجناب التوحيد، وقطعاً لأسباب الشرك، وهذا يبطل مذهب من يعظم الآثار،
وينادي إلى تتبعها، والعناية بها، واتخاذها مزارات، حتى صار كثيراً منها أو ثناً تعبد من دون الله،
وتأمل كيف أمر عمر بن الخطاب عليه السلام بإخفاء القبر، ولو وجداليوم بعض من رق دينه، وانحرفت
عقيدته قبر أدنى صالح من الصالحين القدماء لأنشاع خبره في الناس، وشيد عليه الضريح، ونادي
الناس إلى زيارته، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

شرح القواعد الأربع وتمامها لشيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله

والتّخاُذُ الْقُبُورِ مَسَاجِدًا حَرَمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، وَإِنْ لَمْ يُيَّنَ عَلَيْهَا مَسْجِدٌ^(١)، وَلَمَّا كَانَ التّخاُذُ الْقُبُورِ مَسَاجِدًا، وَبِنَاءِ الْمَسَاجِدِ عَلَيْهَا مُحَرَّمًا، لَمْ يَكُنْ مِنْ ذَلِكَ شَيْءٌ عَلَى عَهْدِ الصَّحَابَةِ وَالْتَّابِعِينَ^(٢).

وَكَانَ الْخَلِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي الْمَغَارَةِ الَّتِي دُفِنَ فِيهَا، وَهِيَ مَسْدُودَةٌ، لَا أَحَدٌ يَدْخُلُهَا، وَلَا تَشَدُّ الصَّحَابَةَ الرِّحَالَ إِلَيْهِ، وَلَا إِلَى غَيْرِهِ مِنَ الْمَقَابِرِ^(٣)، فَفِي "الصَّحِيحَيْنِ" عَنْهُ ﷺ قَالَ: «لَا تَشَدُّ الرِّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدٍ: الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَالْمَسْجِدِ الْأَقْصَى، وَمَسْجِدِي هَذَا».

فَكَانَ مَنْ يَأْتِي مِنْهُمْ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى، يُصَلِّوْنَ فِيهِ، ثُمَّ يَرْجِعُونَ، لَا يَأْتُونَ مَغَارَةَ الْخَلِيلِ وَلَا غَيْرَهَا، وَكَانَتْ مَسْدُودَةً حَتَّى اسْتَوَى النَّصَارَى عَلَى الشَّامِ فِي أَوَاخِيرِ الْمَائِةِ الرَّابِعَةِ، وَجَعَلُوا ذَلِكَ مَكَانَ كَنِيسَةً، وَلَمَّا فَتَحَ

^(١) لأن المكان الذي يُعبد فيه يسمى مسجدًا، بأي أنواع العبادة كانت، وهذا معنى قول الله تعالى: ﴿وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾ [الجن: ١٨] ويقول النبي ﷺ: «وَجَعَلْتُ لِي الْأَرْضَ مَسْجِدًا وَطَهُورًا» فسميت مسجداً ولو لم يكن ثم بناء.

^(٢) وهذا يدل على أن ما أحدثوه اليوم من مقامات ومساجد على قبور الصالحين! بدعة شركية!

^(٣) وهذا ينصر القول بمنع شد الرحال إلى غير المساجد الثلاثة، ويحقق بطلان شد الرحال إلى المقابر، وأنه عمل محدث لم يكن على عهد الصحابة والتابعين وأئمة الدين، والمراد بشد الرحل: أي السفر طلباً في بركة البقعة وفضائلها، وليس في الوجود ما يطلب فضله على سائر البقاع إلا المساجد الثلاثة، أما السفر لعموم الطاعات والقرب، كطلب العلم، وصلة الرحم، وطلب الرزق، ونحوه فهذا ليس من ذلك.

ال المسلمين في البلاد، اتّخذَهُ بعض الناس مسجداً، وأهل العلم ينكرون

ذلك^(١).

وهذه البقاع وأمثالها لم يكن الساقيون الأولون يقصدونها، ولا يزورونها، فإنّها محل الشرك؛ ولهذا توجّد فيها الشياطين كثيراً، وقد رأهم غير واحد على صورة الإنسان، يقولون لهم: رجال الغيب^(٢)، فيظنون أنّهم رجال من الإنس غائبون عن الأ بصار، وإنما هم جن، والجن يسمون رجالاً، قال تعالى: «وَآتَهُ كَانَ رِجَالٌ مِّنَ الْإِنْسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِّنَ الْجِنِ فَزَادُوهُمْ رَهْقًا» [الجن: ٦].

(١) قال شیخ الإسلام ابن تیمیة في "الفتاوى الكبرى" (١ / ١٧٧): «وأما أكل الخبز والعدس المصنوع عند قبر الخليل^{عليه السلام} فهذا لم يستحبه أحد من العلماء لا المتقدمين ولا المؤخرین، ولا كان هذا مصنوعاً لا في زمن الصحابة ولا التابعين لهم بإحسان، ولا بعد ذلك إلى خمسة سنة منبعثة، حتى أخذ النصارى تلك البلاد، ولم تكن القبة التي على قبره مفتوحة، بل كانت مسدودة، ولا كان السلف من الصحابة والتابعين يسافرون إلى قبره ولا قبر غيره، لكن لما أخذ النصارى تلك البلاد فسروا حجرته واتخذوها كنيسة، فلما أخذ المسلمون البلاد بعد ذلك اتّخذ ذلك من اتّخذ مسجداً، وذلك بدعة منهي عنها لما ثبت في الصحيح عنه^{عليه السلام} أنه قال: «عن الله اليهود والنصارى اتّخذوا قبور أنبيائهم مساجد» يحذر ما فعلوا وفي "الصحيح" عنه أنه قال قبل موته بخمس: «إن من كان قبلكم كانوا يتخدون القبور مساجد ألا فلا تتخذوا القبور مساجد فإني أنهاكم عن ذلك» ثم وقف بعض الناس وقف للعدس والخبز، وليس هذا وقفاً من الخليل، ولا من أحد من بنى إسرائيل، ولا من النبي^{صلوات الله عليه وسلم} ولا من خلفائه، وينظر "المدخل" لابن الحاج (٤ / ٢٤٥) فيه كلام قریبٌ من هذا.

(٢) رجال الغيب: هم الجن، سُمُوا بذلك لغيابهم عن الأنوار، وانظر هذا الكلام وما بعده في "مجموع الفتاوى" (١٧ / ٤٦٥).

شرح القواعد الأربع ومتّمّتها لشیخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله

وَمَا حَدَثَ فِي الإِسْلَامِ مِنْ هَذِهِ الْخَرَافَاتِ وَأَمْثَالِهَا يُنَافِي مَا بَعَثَ اللَّهُ
بِهِ مُحَمَّداً ﷺ مِنْ كَمَالِ التَّوْحِيدِ، وَإِخْلَاصِ الدِّينِ اللَّهِ وَحْدَهُ، وَسَدِّ أَبْوَابِ
الشَّرِكِ الَّتِي يَفْتَحُهَا الشَّيْطَانُ.

وَلِهَذَا يُوجَدُ مَنْ كَانَ أَبْعَدَ عَنِ التَّوْحِيدِ وَالإخْلَاصِ، وَمَعْرِفَةِ
الإِسْلَامِ، أَكْثَرَ تَعْظِيْمًا لِمَوَاضِعِ الشَّرِكِ، فَالْعَارِفُونَ بِسُنْنَةِ مُحَمَّدٍ ﷺ أَوْلَى
بِالتَّوْحِيدِ وَالإخْلَاصِ، وَأَهْلُ الْجَهْلِ بِذَلِكِ: أَقْرَبُ إِلَى الشَّرِكِ وَالْبَدْعِ^(١)؛
وَلِهَذَا يُوجَدُ فِي الرَّأْفِضَةِ أَكْثَرُ مَا يُوجَدُ فِي غَيْرِهِمْ، لَا هُمْ أَجْهَلُ مِنْ غَيْرِهِمْ،
وَأَكْثُرُ شُرُكًا وَبِدَاعًا؛ وَلِهَذَا: يُعَظِّمُونَ الْمَشَاهِدَ، وَيُخْرِجُونَ الْمَسَاجِدَ، فَالْمَسَاجِدُ
لَا يُصَلِّوْنَ فِيهَا جُمْعَةً، وَلَا جَمَاعَةً؛ وَأَمَّا الْمَشَاهِدُ فَيُعَظِّمُونَهَا، حَتَّى يَرَوْنَ
زِيَارَتَهَا أَوْلَى مِنَ الْحَجَّ !

وَكُلَّمَا كَانَ الرَّجُلُ أَتَيَّ بِدِينِ مُحَمَّدٍ ﷺ كَانَ أَعْظَمَ تَوْحِيدًا اللَّهَ وَإِخْلَاصًا
لَهُ فِي الدِّينِ وَإِذَا بَعْدَ عَنْ مُتَابَعَتِهِ نَقَصَ مِنْ دِينِهِ بِحَسِيبِ ذَلِكِ، فَإِذَا كَثُرَ
بَعْدُهُ عَنْهُ ظَهَرَ فِيهِ مِنَ الشَّرِكِ وَالْبَدْعِ مَا لَا يَظْهُرُ فِيمَنْ هُوَ أَقْرَبُ مِنْهُ إِلَى
إِتْبَاعِ الرَّسُولِ ﷺ.

وَاللَّهُ إِنَّمَا أَمْرَ بِالْعِبَادَةِ فِي الْمَسَاجِدِ، وَذَلِكَ عَمَارُهُمْ^(٢)، فَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا

(١) فأهل السنة ألزم للاتباع، فهم أبعد عن البدع، والشرك من باب أولى، وأهل البدعة أبعد عن الاتباع، فخرجو عن السبيل، ووقعوا في البدعة، والبدعة بريد الشرك والكفر.

(٢) وأخرج أحمد وعبد بن حميد والدارمي والترمذمي وحسنه وغيرهم عن أبي سعيد الخدري قال:

شرح القواعد الأربع ومتّمّتها لشیخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله

يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ ﴿التوبه: ١٨﴾، وَلَمْ يَقُلْ مَشَاهِدَ اللَّهِ، وَأَمَّا نَفْسُ بَنَاءِ
الْمَسَاجِدِ، فَيَجُوزُ أَنْ يَبْنِيهِ الْبُرُّ وَالْفَاجِرُ، وَذَلِكَ بَنَاءُ، كَمَا قَالَ ﷺ: «مَنْ بَنَى اللَّهَ
مَسْجِدًا، بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي جَنَّةٍ».

ثُمَّ كَثِيرٌ مِّنَ الْمَشَاهِدِ أَوْ أَكْثَرُهَا كَذِبٌ، كَالَّذِي بِالْقَاهِرَةِ عَلَى رَأْسِ
الْحُسَينِ ﷺ؛ فَإِنَّ الرَّأْسَ لَمْ يُحْكَمْ إِلَى هُنَاكَ، وَكَذَلِكَ مَشْهُدُ عَلَيْ، إِنَّمَا حَدَثَ
فِي دَوْلَةِ بَنِي بَوْيَهُ، قَالَ الْحَافِظُ^(١) وَغَيْرُهُ: «هُوَ قَبْرُ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، وَعَلَيْ إِنَّمَا

قال رسول الله ﷺ: «إِذَا رأَيْتُمُ الرَّجُلَ يَعْتَادُ الْمَسْجِدَ فَاسْهُدُوا لَهُ بِالإِبَانِ» قال الله: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ
اللَّهِ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ [التوبه: ١٨].
ولذا أُمرنا بنفي المشركين من المساجد؛ كما قال تعالى: ﴿مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَنْ يَعْمُرُوا مَسَاجِدَ اللَّهِ
[التوبه: ١٧] وقد أخرج ابن حجر وغيره عن ابن عباس رضي الله عنهما قال ﴿مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ
أَنْ يَعْمُرُوا مَسَاجِدَ اللَّهِ﴾ [التوبه: ١٧] وقال: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ﴾ [التوبه: ١٨]
فنفي المشركين من المسجد.

^(١) قال شیخ الإسلام ابن تیمیة في "مجموع الفتاوى" (٤ / ٥٠٨-٥٠٩): «وَأَمَّا حَمْلُهُ إِلَى مَصْرُ فَبَاطِلٌ
بِاتْفَاقِ النَّاسِ وَقَدْ اتَّفَقَ الْعُلَمَاءُ كُلُّهُمْ عَلَى أَنَّ هَذَا الْمَشْهُدُ الَّذِي بِقَاهِرَةِ مَصْرُ الَّذِي يُقَالُ لَهُ "مَشْهُدُ
الْحُسَينِ" بَاطِلٌ لَيْسُ فِيهِ رَأْسُ الْحُسَينِ وَلَا شَيْءٌ مِّنْهُ وَإِنَّمَا أَحَدَثَ فِي أَوَّلِ خَلْقٍ دُولَةً "بَنِي عَبِيدِ اللَّهِ بْنِ
الْقَدَّاحِ" الَّذِينَ كَانُوا مُلُوكًا بِالْدِيَارِ الْمَصْرِيَّةِ مَا تَتَّيَّبُ عَامًا إِلَى أَنْ انْقَرَضَتْ دُولَتُهُمْ فِي أَيَّامِ "نُورِ الدِّينِ
مُحَمَّدٍ" ... وَالَّذِي رَجَحَهُ أَهْلُ الْعِلْمِ فِي مَوْضِعِ رَأْسِ الْحُسَينِ بْنِ عَلِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - هُوَ مَا
ذَكَرَهُ الزَّبِيرُ بْنُ بَكَارٍ فِي كِتَابِ "أَنْسَابِ قَرِيشٍ" وَالزَّبِيرُ بْنُ بَكَارٍ هُوَ مِنْ أَعْلَمِ النَّاسِ وَأَوْثَقُهُمْ فِي
مَثَلِ هَذَا ذَكْرُ أَنَّ الرَّأْسَ حَمَلَ إِلَى الْمَدِينَةِ النَّبُوَيَّةِ وَدُفِنَ هُنَاكَ وَهَذَا مَنَاسِبٌ، فَإِنَّ هُنَاكَ قَبْرُ أَخِيهِ الْحَسَنِ
وَعُمَّأَيِّهِ الْعَبَاسِ وَابْنِهِ عَلِيٍّ وَأَمْثَالِهِمْ».

^(٢) هو محمد بن عبد الله مطين الحافظ، وانظر التعليق التالي.

شرح القواعد الأربع ومتّمّتها لشیخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله

دُفِنَ بِقَصْرِ الْإِمَارَةِ بِالْكُوفَةِ، وَدُفِنَ مُعاوِيَةً بِقَصْرِ الْإِمَارَةِ بِدِمْشَقَ، وَدُفِنَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ بِقَصْرِ الْإِمَارَةِ بِمَصْرَ، خَوْفًا عَلَيْهِمْ إِذَا دُفِنُوا فِي الْمَقَابِرِ أَنْ تَبْشَّهُمُ الْخَوَارِجُ»^(١).

(١) الكلام السابق لشیخ الإسلام ابن تیمیة بتصرّف من الفتاوی (١٧/٤٩٩-٥٠١).

المقالة الرابعة

[لا تقبل الأفعال إلا بالإخلاص والتابعة]

المقالة الرابعة: أنه إذا كان عملاً صواباً ولم يكن خالصاً، لم يقبل، وإذا كان خالصاً ولم يكن صواباً، لم يقبل، فلا بدّ أن يكون خالصاً، صواباً على شريعة محمد ﷺ ولذلك قال سبحانه في علماء أهل الكتاب وعبادهم وقرائهم: **﴿قُلْ هَلْ نُبَيِّكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا الَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسِبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا﴾** [الكهف: ١٠٣ - ١٠٤] وقال تعالى: **﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ حَاسِعَةٌ عَامِلَةٌ نَاصِبَةٌ تَضْلِي نَارًا حَامِيَةٌ﴾** [الغاشية: ٢٤] وهذه الآيات ليست في أهل الكتاب خاصة، بل كل من اجتهد في علم، أو عمل، أو قراءة، وليس موافقاً لشريعة محمد ﷺ فهو من الأхسرين أعمالاً، الذين ذكرهم الله تعالى في محكم كتابه العزيز، وإن كان له ذكاء، وفطنة، وفيه زهد وأخلاق، فهذا العذر لا يوجب السعادة والنجاية من العذاب إلا باتّباع الكتاب والسنة، وإنما قوة الذكاء بمنزلة قوة البدن وقوّة الإرادة، فالذي يؤتى فضائل علمية، وإرادة قوية، وليس موافقاً للشريعة، بمنزلة من يؤتى قوّة في جسمه وبدنـه.

وروي في "صحيحة البخاري" عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يخرج فيكم قوم تحقرن صلاتكم مع صلاتهم، وصوماكم مع صيامهم، وعلمكم مع علمهم، يقرؤون القرآن، لا

شرح القواعد الأربع ومتّمّتها لشّيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمة الله

يُجاوز حناجرهم، يمرونون من الدين، كما يمرون السهم من الرمية، ينظر في النصل فلا يرى شيئاً، وينظر في القدح^(١) فلا يرى شيئاً، وينظر في الريش فلا يرى شيئاً، ويتمارى^(٢) في الفوق^(٣).

وروى في "صحيح البخاري" قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « يأتي في آخر الزمان ناسٌ حدثاء الأسنان، سفهاء الأحلام، يقولون من قول خير البرية، يمرون من الإسلام كما يمرون السهم من الرمية، لا يجاوز إيمانهم حناجرهم، فائماً لقيتهم فاقتلوهم، فإن في قتلهم أجرًا لمن قتلهم يوم القيمة»^(٤).

وقال رسول الله ﷺ: « يكون في آخر الزمان دجالون كذابون، يأتون من الأحاديث؛ بما لم تسمعوا أنتم، ولا آباءكم، فإياكم وإياهم! لا

(١) القدح: السهم قبل أن يدخل فيه الريش والنصل، وقبل أن يبرى.

(٢) التماري: تفاعل من المريء: الشك.

(٣) الفوق: موضع وقوع الوتر من السهم.

(٤) وفي تشبيه الخوارج بمروق السهم، إشارة إلى عدة أمور:

منها: سرعة مروقهم من الدين، ومنها: أن مروقه يبدأ بالشيء اليسير كرأس السهم أول ما ينفذ من الرمية! ومنها: أنهم لا يعودون إلى السنة غالباً، كما قال بعض السلف: «آخر الحديث أشد عليهم من أوله» يعني قول النبي ﷺ: «ثم لا يعودون إليه مرة أخرى».

(٥) ووجه الدلالة من هذا الحديث والذي قبله في ضلال الخوارج، أن العبرة ليست فقط بقصد الخير، بل لابد من موافقة السنة، والخوارج يتبعون لله أشد التعبد، ولكن على غير هدى وسنة فضلوا وأضلوا.

شرح القواعد الأربع ومتّمّتها لشّيخ الإسلام محمّد بن عبد الوهاب رحمة الله

يُضلُّونَكُمْ، وَلَا يَفْتَنُوكُمْ!» رواه أبو هريرة رضي الله عنه ^(١).

وقال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا مِنْ نَبِيٍّ بَعَثَهُ اللَّهُ فِي أُمَّةٍ قَبْلِي إِلَّا هُوَ مِنْ أَمْتَهِ حَوَارِيُّونَ وَأَصْحَابٌ يَأْخُذُونَ بِسُنْتِهِ، وَيَقْتَدُونَ بِأَمْرِهِ، ثُمَّ إِنَّمَا تَخْلُفُ مِنْ بَعْدِهِمْ خُلُوفٌ، يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ، وَيَفْعَلُونَ مَا لَا يُؤْمِنُونَ، فَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِيَدِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِلِسَانِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِقَلْبِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَيْسَ وَرَاءَ ذَلِكَ مِنَ الْإِيمَانِ حَبَّةً خَرْدَلٍ» رواه ابن مسعود رضي الله عنه ^(٢).

وقال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أَمْتَيَ قَائِمَةً عَلَى الْحَقِّ، لَا يُضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ وَلَا مَنْ خَالَفَهُمْ، حَتَّىٰ يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ، وَهُمْ عَلَى ذَلِكَ رواه معاوية رضي الله عنه ^(٣).

وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «كُلُّ أَمْتَيٍ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ أَبْيَ، قيل: يا رسول الله: ومن يأبى؟ قال: مَنْ أطَاعَنِي دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدَ أَبْيَ» رواه أبو هريرة رضي الله عنه ^(٤).

وعن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ،

(١) عند الإمام مسلم في "صحيحة".

(٢) عند الإمام مسلم أيضاً.

(٣) متفق عليه.

(٤) رواه البخاري.

حتى يكون هواه تبعاً لما جئت به^(١).

وقد تبيّن أنَّ الواحِدَةَ:

طلب عِلْمٍ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنَ الْكِتَابِ وَالْحِكْمَةِ، وَمَعْرِفَةٌ
مَا أَرَادَ بِذَلِكَ، كَمَا كَانَ عَلَيْهِ الصَّحَابَةُ، وَالْتَّابِعُونَ، وَمَنْ سَلَكَ سَبِيلَهُمْ فَكُلُّ
مَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ النَّاسُ فَقَدْ بَيَّنَهُ الرَّسُولُ بِيَبَانٍ شَافِيًّا كَافِيًّا، فَكَيْفَ أُصُولُ
الْتَّوْحِيدِ وَالإِيمَانِ؟

ثُمَّ إِذَا عَرَفَ مَا بَيَّنَهُ الرَّسُولُ؛ نَظَرَ فِي أَفْوَالِ النَّاسِ وَمَا أَرَادُوا بِهَا،
فَعُرِضَتْ عَلَى الْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ، وَالْعَقْلِ الْصَّرِيحِ الَّذِي هُوَ مُوافِقُ لِلرَّسُولِ،
فَإِنَّهُ الْمِيزَانُ مَعَ الْكِتَابِ، فَهَذَا سَبِيلُ الْهُدَىِ.

وَأَمَّا سَبِيلُ الضَّلَالِ وَالْبَدْعِ وَالْجَهَلِ: فَعَكْسُهُ؛ أَنْ تُبْتَدَعَ بَدْعَةً بَارَاءَ
رِجَالٍ وَتَأْوِيلَاتِهِمْ، ثُمَّ تَجْعَلُ مَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ تَبَعًا لَهَا، وَتُحْرَفُ الْفَاظُ
وَتَأْوِيلُهُ عَلَى وِفْقِ مَا أَصْلَوْهُ؛ وَهَؤُلَاءِ تَحْدِهُمْ فِي نَفْسِ الْأَمْرِ لَا يَعْتَمِدونَ
عَلَى مَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ، وَلَا يَتَلَقَّوْنَ مِنْهُ الْهُدَىِ، وَلَكِنْ مَا وَافَقَهُمْ مِنْهُ قَبْلُهُ،
وَجَعَلُوهُ حُجَّةً لَا عُمْدَةً، وَمَا خَالَفُهُمْ مِنْهُ تَأْوِلُهُ، كَالَّذِينَ يُحِرِّفُونَ الْكَلِمَ
عَنْ مَوَاضِيعِهِ، أَوْ فَوَّضُوهُ، كَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ الْكِتَابَ إِلَّا أَمَانِيَ^(٢).

(١) رواه أبو القاسم التميمي في كتاب "الحجّة" وقال الترمذى: "وإسناده صحيح".

(٢) وهذان مسلكان باطلان للمخالفين في أبواب الأسماء والصفات، إما أن يتعرضوا للنصوص الشرعية بالتأويلات الباطلة، وإما أن يفوضوا المعنى، ولا يريدون بذلك إلا سلب اللفظ من

شرح القواعد الأربع وتمامها لشيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله

وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ إِنَّمَا يَنْظُرُ فِي تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ وَالْحَدِيثِ فِيهَا يَقُولُهُ مُوافَقَةً عَلَى
الْمَذَهَبِ.

وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ لَمْ يَكُنْ عُمَدَتُهُمْ فِي نَفْسِ الْأَمْرِ اتِّبَاعُ نَصٍّ أَصْلًا، كَالَّذِينَ
ذَكَرُهُمُ اللَّهُ مِنَ الْيَهُودِ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ.
ثُمَّ جَاءَ مِنْ بَعْدِهِمْ مَنْ ظَنَّ صَدْقَ مَا افْتَرَى أُوْلَئِكَ، وَهُمْ فِي شَكٍّ
مِنْهُمْ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِنَّ الَّذِينَ أُورِثُوا الْكِتَابَ مِنْ بَعْدِهِمْ لَفِي شَكٍّ مِنْهُ
مُرِيبٌ﴾ [الشورى: ١٤].

فَفِي "الصَّحِيحَيْنِ" عَنْهُ ﷺ: «لَتَبِعُنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، حَذِّرُ الْقُذَّةَ
بِالْقُذَّةِ، حَتَّى لَوْ دَخَلُوا جُحْرَ ضَبٍّ لَدَخَلْتُمُوهُ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ الْيَهُودُ
وَالنَّصَارَى؟ قَالَ: «فَمَنْ؟».

فَهَذَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ مَا ذَمَّ اللَّهُ بِهِ أَهْلَ الْكِتَابِ، يَكُونُ فِي هَذِهِ الْأَمْمَةِ مِنْ
يُشَبِّهُهُمْ فِيهِ^(١)، هَذَا حَقٌّ قَدْ شُوْهِدَ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿سَنُرِيهِمْ آيَاتِنَا فِي الْأَفَاقِ
وَفِي أَنفُسِهِمْ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لُهُمْ أَنَّهُ الْحُقْقُ أَوْلَمْ يَكُفِّرْ بِرَبِّكَ أَنَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ
شَهِيدٌ﴾ [فصلت: ٥٣] فَمَنْ تَدَبَّرَ مَا أَخْبَرَ اللَّهُ بِهِ رَسُولَهُ، رَأَى: أَنَّهُ قَدْ وَقَعَ

الدلالة، فيكون من كلام الله تعالى وكلام رسوله ﷺ ما لا معنى له، وهذا من قبيح الأقوال، ولا
حول ولا قوة إلا بالله.

^(١) فهي قاعدة نبوية كلية، وأن كلّ ما ذمّه الله تعالى في اليهود والنصارى والأمم السابقة فلم يراد به
تحذيرنا منه عندما يقع فيه بعض هذه الأمة.

شرح القواعد الأربع ومتّمّتها لشیخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله

مِنْ ذَلِكَ أُمُورٌ كَثِيرَةٌ، وَمَنْ زَادَ فِي الدِّينِ بِشَيْءٍ مَا فَعَلَهُ الرَّسُولُ ﷺ وَلَيْسَ عَلَيْهِ الصَّحَابَةُ وَالْتَّابِعُونَ، فَكَائِنًا نَقْصٌ^(١).

عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلوات الله عليه قَالَ: «لَا تُشَدِّدُوا عَلَى أَنفُسِكُمْ فَيُشَدِّدُ اللَّهُ عَلَيْكُمْ، فَإِنَّ قَوْمًا شَدَّدُوا عَلَى أَنفُسِهِمْ فَشَدَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ، فَتَلَكَ بَقَائِيَهُمْ فِي الصَّوَامِعِ وَالدِّيَارِ، رَهْبَانِيَّةً ابْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَاهَا عَلَيْهِمْ»^(٢).

وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ صلوات الله عليه قَالَ: «مَا بَالُ قَوْمٍ يَتَنَزَّهُونَ عَنْ شَيْءٍ أَصْنَعُهُ؟ فَوَاللهِ إِنِّي لِأَعْلَمُهُمْ وَأَشَدُّهُمْ لَهُ خَشْيَةً»^(٣).

وَعَنْ أَنَسٍ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: جَاءَ ثَلَاثَةٌ رَهْطٌ إِلَى بُيُوتِ أَزْوَاجِ رَسُولِ اللهِ صلوات الله عليه يَسْأَلُونَ عَنْ عِبَادَةِ النَّبِيِّ صلوات الله عليه؛ فَلَمَّا أَخْبَرُوا كَائِنَهُمْ تَقَالُوْهَا، قَالُوا: وَأَيْنَ نَحْنُ مِنَ النَّبِيِّ صلوات الله عليه وَقَدْ غُفرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنِبِهِ وَمَا تَأْخَرَ؟ فَقَالَ أَحَدُهُمْ: أَمَّا أَنَا فَأَصَلِّ اللَّيْلَ وَلَا أَرْقُدُ، وَقَالَ أَحَدُهُمْ: أَنَا أَصُومُ الدَّهَرَ وَلَا أُفْطِرُ، وَقَالَ الْآخَرُ: أَنَا أَعْتَزِلُ النِّسَاءَ وَلَا أَتَزَوَّجُ، فَجَاءَ النَّبِيُّ صلوات الله عليه فَقَالَ: «أَنْتُمُ الَّذِينَ قُلْتُمْ: كَذَا وَكَذَا؟ أَمَا وَاللهِ، إِنِّي لِأَخْشَاكُمْ لَهُ، وَأَنْتَأُكُمْ لَهُ، وَلَكُنِّي أَصُومُ

^(١) فِي أَحَدِثِ رِجْلٍ بَدْعَةً إِلَّا وَتَرَكَ مَكَانَهَا سَنَّةً، كَمَا قَالَهُ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ السَّلْفِ، وَلَوْلَمْ يَكُنْ فِي ذَلِكِ إِلَّا أَنَّهُ تَرَكَ اتِّبَاعَ النَّبِيِّ صلوات الله عليه بِاِمْتِنَالِ أَمْرِهِ فِي تَرْكِ الْبَدْعَةِ، وَأَنْهَا رَدٌّ لِكَانَ هَذَا أَوْضَحُ دَلِيلٍ عَلَى قَبْحِ صَنْيِعِ الْمُبَتَدِعَةِ.

^(٢) رواه أبو داود، وإسناده ضعيف.

^(٣) متفق عليه.

شرح القواعد الأربع ومتّمّتها لشیخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمة الله

وأفطُرُ، وأصَلِي وآرْقُدُ، وآتَزَوْجُ النِّسَاء؛ فَمَنْ رَغَبَ عَنْ سُتْتِي فَلَيْسَ مِنِّي»
رواه البخاري.

وقال ﷺ: «أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِأَمْرِ دُنْيَاكُمْ فَخُذُوهَا بِهِ»^(١).

وعن عائشة أن النبي ﷺ تلا: «هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَآخِرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَسْبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ» [آل عمران: ٧] قال ﷺ: «إِذَا رأَيْتُمُ الظِّنَنَ يَتَبعُونَ الْمُتَشَابِهَ، وَيَتَرَكُونَ الْمُحْكَمَ، فَأُولَئِكَ الَّذِينَ سُمِّيُّوا أَهْلَ الزِّيْغِ، فَاحذِرُوهُمْ»^(٢).

وعن ابن عمرو رضي الله عنهم، قال: هَجَرْتُ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ
فسمع صوت رجلين اختلفا في آية، فخرج في وجهه الغضب، فقال: «إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِكَثْرَةِ سُؤَالِهِمْ، وَاخْتِلَافِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ، فَإِذَا أَمْرُتُكُمْ بِشَيْءٍ، فَأَتُوا مِنْهُ مَا أَسْتَطَعْتُمْ، وَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ، فَاجْتَنِبُوهُ»^(٣).

(١) هكذا اختصره، وهو عند مسلم بلغة: «إِذَا حَدَثْتُكُمْ عَنِ اللَّهِ شَيْئًا، فَخُذُوهَا بِهِ، فَإِنِّي لَنْ أَكْذِبَ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ» وفي لفظ آخر عنده أيضًا: «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، إِذَا أَمْرَتُكُمْ بِشَيْءٍ مِنْ دِيْنِكُمْ فَخُذُوهَا بِهِ، وَإِذَا أَمْرَتُكُمْ بِشَيْءٍ مِنْ رَأْيِي، فَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ» وزاد في آخر: «أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِأَمْرِ دُنْيَاكُمْ».

(٢) متفق عليه.

(٣) الحديث في "صحيح مسلم" من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهم قال: هَجَرْتُ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ يَوْمًا، قَالَ: فَسَمِعْتُ أَصْوَاتَ رَجُلَيْنِ اخْتَلَافُهُمْ فِي آيَةٍ، فَخَرَجْتُ عَلَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ، يَعْرِفُ فِي وَجْهِهِ الْغَضَبَ، فَقَالَ: «إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، وَاخْتَلَافُهُمْ فِي الْكِتَابِ» وَمَعْنَى

وَقَالَ ﷺ: «مَنْ أَحْيَا سُنَّةً مِنْ سُنْتِي قَدْ أُمِيتَ بَعْدِي فَإِنَّ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلَ أَجْوَرِ مَنْ عَمِلَ بِهَا، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَجْوَرِهِمْ شَيْءٌ، وَمَنْ ابْتَدَعَ بِدُعَةً صَلَالَةً لَا يَرْضَاهَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ، كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الْإِثْمِ مِثْلَ أَثْمَامَ مَنْ عَمِلَ بِهَا، لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أَوْرَارِهِمْ شَيْءٌ» رواه بلال بن الحارث المازني (١).

وروي في "صحيح البخاري ومسلم" عن عائشة؛ قالت: قال رسول الله ﷺ: «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد».

وروي عن عمر بن الخطاب رض أن رسول الله ﷺ قال لعائشة: «إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعاً» [الأنعام: ١٥٩]: « أصحاب البدع والأهواء من هذه الأمة» (٢).

وعن العرياض بن ساريّة، قال: صلّى الله ﷺ علينا الصبح، فوعظنا موعظة وحلّت منها القلوب، ودرفت منها العيون، وقال قائل: يا

هجّرت: أي بكرت وقصدت، ويجوز أن يكون من الهاجرة، أي: قصدته وقت الهاجرة، وهو شدة الحر، قاله ابن الأثير.

واللّفظ الذي ذكره الإمام هو من حديث أبي هريرة رض قال: خطبنا رسول الله ﷺ فقال: «يا أيها الناس، قد فرض عليكم الحج، فحجوا، فقال رجل: أفي كل عام يا رسول الله؟ فسكت حتى قالها ثلاثة، ثم قال: ذروني ما تركتم، ولو قلت: نعم لوجبت، ولما استطعتم، [ص: ٤] وإنما أهلك من كان قبلكم كثرة سؤاهم، واختلافهم على أنبيائهم، فإذا أمرتكم بشيء فائتوا منه ما استطعتم، وإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه» رواه مسلم والنسائي.

(١) عند الترمذى وحسنه، وضعفه آخرون.

(٢) رواه الطبراني في "الأوسط" وقال الهيثمي: "إسناده جيد".

شرح القواعد الأربع وتمامها لشيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمة الله

رَسُولُ اللَّهِ؛ كَأَنَّهَا مَوْعِظَةٌ مُودِعٌ، فَأَوْصَنَا، قَالَ: «أَوْصِيْكُمْ بِتَقْوَىِ اللَّهِ، وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ لِأَمِيرِكُمْ، وَإِنْ كَانَ عَبْدًا حَبَشِيًّا، فَإِنَّهُ مَنْ يَعْشُ مِنْكُمْ، فَسَيِّرَ اخْتِلَافًا كَثِيرًا، فَعَلَيْكُمْ بُسْتَنَّى، وَسُنَّةُ الْخُلُفَاءِ الرَّاشِدِيِّينَ مِنْ بَعْدِي، عَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الْأُمُورِ، فَإِنَّ كُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالٌ» رُوِيَ فِي "سُنَّةِ أَبِي دَاوَدَ وَالترْمِذِيِّ" وَقَالَ: «حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ».

وَرُوِيَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ وَرَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَفَرَّقَتِ بَنُو إِسْرَائِيلَ عَلَى اثْتَنِيْنِ وَسَبْعِينَ مِلَّةً، وَسَتَفْتَرَقُ هَذِهِ الْأُمَّةُ عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ مِلَّةً، كُلُّهُمْ فِي النَّارِ، إِلَّا وَاحِدَةً» قَالُوا: مَنْ هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «مَنْ عَمِلَ بِمَا أَنَا عَلَيْهِ الْيَوْمَ وَأَصْحَابِي»^(١).

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ: «إِنَّ أَحْسَنَ الْحَدِيثَ كِتَابُ اللَّهِ، وَأَحْسَنَ الْهَدْيَ هَدِيُّ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَشَرَّ الْأُمُورِ مُحْدَثُهَا»^(٢).

ورواه جابر مرفوعا إلى رسول الله ﷺ^(٣).

^(١) رواه الترمذى وحسنـه.

^(٢) رواه البخارى في "الصحيح" من كلام ابن مسعود^{رض}.

^(٣) عند مسلم بلفظ: عن جابر بن عبد الله، قال: كان رسول الله ﷺ إذا خطب احررت عيناه، وعلا صوته، واشتد غضبه، حتى كأنه منذر جيش يقول: «صبحكم ومساكم» ويقول: «بعثت أنا وال الساعة كهاتين» ويقرن بين إصبعيه السبابـة، والوسطـى، ويقول: «أما بعد، فإن خير الحديث كتاب الله، وخير الهدى هدى محمد، وشر الأمور محدثـها، وكل بـدعة ضلالـة» الحديث.

وَعَنْ أَبِي الْمُخْتَارِ الطَّائِيِّ عَنْ أَبْنَى أَخِي الْحَارِثِ الْأَعْوَرِ عَنْ الْحَارِثِ
الْأَعْوَرِ قَالَ: مَرَرْتُ بِالْمَسْجِدِ، فَإِذَا النَّاسُ يَخْوُضُونَ فِي الْأَحَادِيثِ، فَدَخَلْتُ
عَلَى عَلِيٍّ فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؛ أَلَا تَرَى أَنَّ النَّاسَ قَدْ خَاطَبُوا فِي
الْأَحَادِيثِ؟ قَالَ: أَوْ قَدْ فَعَلُوهَا؟ قُلْتُ: نَعَمْ؛ قَالَ: فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ
اللهِ يَقُولُ: «أَلَا إِمَّا سَتَكُونُ فِتْنَةً» قُلْتُ: فَمَا الْمَخْرُجُ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ:
«كِتَابُ اللهِ، فِيهِ نَبَأٌ مَا قَبْلُكُمْ، وَخَبْرٌ مَا بَعْدُكُمْ، وَحَكْمٌ مَا بَيْنَكُمْ، هُوَ
الْفَصْلُ لَيْسَ بِالْهَرْلِ، مَنْ تَرَكَهُ مِنْ جَبَارٍ قَصَمَهُ اللهُ، وَمَنْ ابْتَغَى الْهُدَى مِنْ
غَيْرِهِ أَضَلَّهُ اللهُ، وَهُوَ حَبْلُ اللهِ الْمَتَّيْنِ، وَهُوَ الذِّكْرُ الْحَكِيمُ، وَهُوَ الصَّرَاطُ
الْمُسْتَقِيمُ، وَهُوَ الذِّي لَا تَرِيغُ بِهِ الْأَهْوَاءُ، وَلَا تُلْبِسُ بِهِ الْأَلْسُنُ، وَلَا يَشْبَعُ
مِنْهُ الْعُلَمَاءُ، وَلَا يَخْلُقُ عَلَى كُثْرَةِ الرَّدِّ، وَلَا تَنْقَضِي عَجَابُهُ، وَهُوَ الذِّي لَمْ تَنْتَهِ
الْجَنُّ إِذْ سَمِعَتْهُ حَتَّى قَالُوا: ﴿إِنَّا سَمِعْنَا قُرْآنًا عَجَابًا يَهْدِي إِلَى الرُّشْدِ﴾
[الجن: ٢] مَنْ قَالَ بِهِ صَدَقُ، وَمَنْ عَمِلَ بِهِ أَجْرٌ، وَمَنْ دَعَا إِلَيْهِ هُدَىٰ إِلَى
صِرَاطِ مُسْتَقِيمٍ^(١).

قُولُهُ: «لَا تَرِيغُ بِهِ الْأَهْوَاءُ» يَعْنِي: لَا يَصِيرُ بِسَبِيلٍ مُبَدِّداً ضَالَّاً.
وَقُولُهُ: «لَا تُلْبِسُ بِهِ الْأَلْسُنُ» أَيْ: لَا يَخْتَلِطُ بِهِ غَيْرُهُ، بِحِيثُ يُشَبِّهُهُ،
وَيُلْبِسُ الْحُقُوقَ بِالْبَاطِلِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر: ٩].

^(١) رواه الإمام أحمد والترمذى، وإنسانه ضعيف، ومعناه حُقُوقٌ ونورٌ على نور.

وقال عليه السلام: «إِنَّ الدِّينَ بَدَأَ غَرِيْبًا، وَسَيَعُودُ غَرِيْبًا كَمَا بَدَأَ، فَطُوبَى للغُرَبَاءِ، الَّذِينَ يُصْلِحُونَ مَا أَفْسَدَ النَّاسُ مِنْ بَعْدِي مِنْ سُتْتِي» رواه [كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف بن زيد بن ملحة عن أبيه عن جده^(١)].
وقال عليه السلام: «مَنْ تَمَسَّكَ بِسُتْتِي عِنْدَ فَسَادِ أُمَّتِي فَلَهُ أَجْرٌ مِائَةٌ شَهِيدٍ» رواه أبو هريرة^(٢).

وعن أبي هريرة^(٣) عن النبي^(ص) [أنه قال]: «إِنَّكُمْ فِي زَمَنٍ مَنْ تَرَكَ مِنْكُمْ عُشْرَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ هَلَكْ، ثُمَّ يَأْتِي زَمَانٌ مَنْ عَمِلَ بِعُشْرِ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ نَجَا» حديث غريب^(٤).

وعن عبد الله بن مسعود^(٥) قال: خط لنا رسول الله^(ص) خط، ثم قال: هذا سبيل الله، ثم خط خطوطاً عن يمينه، وعن شماليه وقال: «هذه سبل، على كل سبيل منها شيطان يدعوك إليه، وقرأ: ﴿وَإِنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمٌ فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وَصَاحُوكُمْ بِهِ

^(١) رواه الترمذى، وحسنه.

^(٢) هكذا ذكره صاحب "المشکاة" (٦٢/١) ومنه نقل الإمام كعادته هنا وفي غير هذا الموطن، والحديث بهذا اللفظ هو من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، عند ابن عدي في الكامل وغيره، بإسناد لا يثبت، ورواه الطبراني في "الأوسط" من حديث أبي هريرة^(ص) بلفظ: «المتمسك بستي عند فساد أمتي له أجر شهيد» قال الهيثمي: «رواه الطبراني في "الأوسط" وفيه محمد بن صالح العدوى، ولم أر من ترجمه، وبقية رجاله ثقات».

^(٣) هكذا قال الترمذى بعد أن أخرجه، وهو عند الإمام أحمد في "المسند" وفي إسناده ضعف.

لعلكم تتقون ﴿الأنعام: ١٥٣﴾.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلوات الله عليه وسلم: «نزل القرآن على خمسة وجوهٍ: حلال وحرام، ومحكم ومتّشابه، وأمثال، فأحلوا الحلال، وحرموا الحرام، وأعملوا بالحكم، وأمنوا بالمتّشابه واعتبروا بالأمثال»^(١).

وعن ابن عباس رضي الله عنهم قال: قال رسول الله صلوات الله عليه وسلم: «الأمر ثلاثة: أمر بيّن غيره فاجتنبه، وأمر بيّن رشدُه فاتبعه، وأمر اختلف فيه فكُلُّه إلى الله تعالى»^(٢).

وفي "الصحيحين" عن أبي موسى عن النبي صلوات الله عليه وسلم [أنه قال]: «مثل المؤمن الذي يقرأ القرآن مثل الدرجَة، طعمها طيب وريحها طيب، ومثل المؤمن الذي لا يقرأ القرآن مثل التمرة طعمها طيب ولا ريح لها، ومثل المنافق الذي يقرأ القرآن مثل الريحانة ريحها طيب وطعمها مُر، ومثل المنافق الذي لا يقرأ القرآن مثل الحنطة طعمها مُر ولا ريح لها». فيبيّن أنَّ في الْذِينَ يقرؤون القرآن: مؤمنين ومنافقين.

وإذا كانت سعادة الأولين والآخرين هي باتّباع المرسلين فمن المعلوم أنَّ أحق الناس بذلك أعلمُهم بآثار المرسلين، وأتبّعهم لذلك؛ فالعالّمون بأقوالهم وأفعالهم، المتّبعون لها، هُم أهل السعادة في كُل زمان

^(١) رواه البيهقي في "شعب الإيمان" وإنسانه ضعيف.

^(٢) عزاه في "المشكاة" إلى أحمد ووهم، وهو بنحوه عند الحاكم والطبراني وغيرهما بإسناد ضعيف.

شرح القواعد الأربع ومتّمّتها لشیخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمة الله

ومَكَانٍ، وَهُمْ: الطَّائِفَةُ النَّاجِيَةُ مِنْ أَهْلِ كُلِّ مِلَّةٍ، وَهُمْ: أَهْلُ السُّنَّةِ
وَالْحَدِيثِ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ.

وَالرُّسُلُ عَلَيْهِمُ الْبَلَاغُ الْمُبِينُ، وَقَدْ بَلَغُوا الْبَلَاغَ الْمُبِينَ، وَخَاتَمُ الرُّسُلِ:
مُحَمَّدٌ ﷺ أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْهِ كِتَابَهُ، مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدِيهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيِّمًا عَلَيْهِ،
فَهُوَ الْمُهَيِّمُ عَلَى جَمِيعِ الْكُتُبِ، وَقَدْ يُبَيِّنَ أَبْيَنَ بَلَاغٍ وَأَكْمَلَهُ، وَكَانَ
أَنْصَحَ الْخُلُقِ لِعِبَادِ اللَّهِ، وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَؤُوفًا رَّحِيمًا، بَلَغَ الرِّسَالَةَ، وَأَدَّى
الْأَمَانَةَ، وَجَاهَدَ فِي اللَّهِ حَقًّا جِهَادِهِ، وَعَبَدَ اللَّهَ حَتَّى أَتَاهُ الْيَقِينُ، فَأَسْعَدُ
الْخُلُقِ، وَأَعْظَمُهُمْ تَعْيِيًّا، وَأَعْلَاهُمْ دَرَجَةً أَعْظَمُهُمْ اتِّبَاعًا لَهُ وَمُوافَقَةً؛ عِلْمًا
وَعَمَلاً، وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَعْلَمَ^(١).

^(١) بِحَمْدِ اللَّهِ تَعَالَى تَمَّ التَّعْلِيقُ عَلَى الْكِتَابَيْنِ، وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِهِ وَصَاحْبِهِ
أَجْمَعِينَ، وَكَتَبَ: بَدْرُ بْنُ عَلَيٍّ بْنِ طَامِي الْعَتَبِيِّ.